





مجلة علمية محكمة وربع سنوية | تعنى بنشر الدراسات والبحوث القانونية والشرعية | السنة الثامنة – العدد 1 – العدد التسلسلي 29
رجب - شعبان 1441 هـ/ مارس 2020 م | الترقيم الدولي 2410 - 2237

# الوساطة وأثرها في فض النزاعات بين المسلمين والأوروبيين عبر العصور الوسيطة من القرن الأول حتى نهاية القرن التاسع الهجري (ق1: 9هـ/7: 15م)

د. عطية الويشي
كلية القانون الكويتية العالمية

# الوساطة وأثرها في فض النزاعات بين المسلمين والأوروبيين عبر العصور الوسيطة من القرن الأول حتى نهاية القرن التاسع الهجري (ق1: 9هـ/7: 15م)

**د. عطية الويشي**
**أستاذ مساعد، قسم التاريخ والحضارة الإسلامية**
**كلية القانون الكويتية العالمية**

## الملخص

برغم كثرة المؤلفات في تاريخ العلاقات الإسلامية الأوروبية، لكنَّ غالبية تلك المؤلفات تركَّزت حول الحروب الصليبية بصورة لافتة؛ الأمر الذي تَسَبَّبَ في حدوث حالة من الاستقطاب الأكاديمي حول موضوعات تلك الحروب وما يرتبط بها من أحداث وتداعيات... فيما تراجعت، في غمرة هذا الاستقطاب، بعضُ الحقائق التاريخية المتعلقة بموضوع الوساطة ودورها في إنهاء الحروب وفض المنازعات الإسلامية الأُورُوبية عبر العصور؛ ومن ثَمَّ، فقد أولت هذه الدراسة عنايتها الخاصة بالكشف عن تلك الجهود على امتداد العصور الإسلامية الوسيطة.

وقد استهلت الدراسة بتمهيد حول مصطلح الوساطة بوصفه آليّةً لفض المنازعات، ثم التثنية بتأصيل مبدأ الوساطة في الشريعة الإسلامية وآراء الفقهاء. وقد جاء المطلب الأول ليلقي بنظرة تاريخية على علاقة العرب بالروم الأوروبيين قبل الإسلام، ثم تلاه المطلب الثاني ليقدم تأصيلاً تاريخيًا لعلاقة المسلمين بالروم الأوروبيين منذ فجر الإسلام، ثم اهتمّ المطلب الثالث برصد تطورات تلك العلاقة ومؤشرات تحوُّلها من التعايش والمسالمة إلى المخاصمة والعداء والمحاربة، وتَناولَ المطلبُ الرابع مبدأ الوساطة في مجال العلاقات الدولية عند المسلمين في صدر الإسلام، وقد ركَّزَ المطلبُ الخامسُ على جهود الوساطة ودورها في تحقيق المصالحة السياسية، وإقرار السلم بين المسلمين والأُوروبيين على مختلف ساحات المواجهات الحربية بينهما حتى نهاية القرن 9هـ/15م أو بعده بقليل.

ومن أجل الوفاء بمتطلبات المنهجية التاريخية للدراسة، فقد تم الاستناد إلى مجموعة من المصادر والمراجع المهمة، التي أسهمت في تَكامُلِ مسارات تلك الدراسة من مقدمتها حتى خاتمتها، تلك الخاتمة التي جاءت مُتَضَمِّنةً خلاصاتٍ من شأنها: تثبيت الصورة

التاريخية عن مبدأ الوساطة، وأهميته في إعادة ترتيب العلاقات الإسلامية الأوروبية على نحو أفضل.

**كلمات دالة:** الصلح، المساعي الحميدة، المصالحة السياسية، إقرار السلم، أوروبا والإسلام، حوار الحضارات.

## المقدمــة

تبدو قيمة النصوص المتعلقة بالوساطة والمصالحات السلمية، في مؤلفات الفقه والتراث الحضاري الإسلامي، كونها أسهمت في تأسيس مرجعية شرعية وقانونية لمختلف المنازعات التي يمكن أن تنشأ بين المتخاصمين في مختلف مسارات التفاعل البشري، سواءً في المجال الأسري والاجتماعي أو في مجال المعاملات الاقتصادية أو في مجال العلاقات الدولية.

وبإيعازٍ من تلك النصوص التأسيسية، سعى الوجود الإسلامي، منذ بدايته، إلى تقنين علاقات حُسنِ جوارٍ وحوارٍ مع مختلف البلدان المحيطة بالجزيرة العربية؛ وقد تجلَّى ذلك التوجه فيما تضمنته الرسائل النبوية، التي حملها السفراء المسلمون إلى ملوك الدول المجاورة، ولاسيما إلى قيصر الروم وحلفائه من ملوك بلاد الحيرة والغساسنة والقبط وغيرهم، إذْ عكست تلك الرسائل رغبة إسلامية مخلصة في التعايش المتفاهم مع شعوب تلك البلدان، وليس أدّل على ذلك من التعاطف الإسلامي المبكر مع الروم إبّان هزيمتهم على يد الفرس. وفيما عُنِيَ القرآن الكريم بالتأريخ لذلك الموقف المتعاطف، فإنَّ المؤلفات التي تناولت تاريخ صدر الإسلام، تؤكِّدُ على أنّه لم يكن ثمة ما يبعث، من حيث المبدأ، على الخصومة والعداء فيما بين المسلمين والروم الأوروبيين.

ويبدو أنَّ سرعة انتشار الإسلام في شبه الجزيرة العربية وأطرافها الشمالية المتاخمة لبلاد الشام، قد أثار نوعًا من الحساسية والتوجس لدى الإمبراطورية الرومانية وحلفائها على نحوٍ ما: الأمر الذي انفتحت معه ذرائع المنازعات بين الروم الأوروبيين وحلفائهم من جهةٍ وبين المسلمين من جهة أخرى، ومن عند هذه النقطة يمكننا أن نرصُدَ مؤشرات التحول في العلاقة بين الطرفين الإسلامي والأوروبي؛ وذلك حينما شرع الروم في تحريض مشركي العرب وحلفائهم على الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، ثم أخذت الأحداث السياسية تتطور حتى بلغت حد المواجهات الحربية المباشرة بين الطرفين كليهما.

وبوجهٍ عام، سنجد على امتداد تاريخ العلاقات الإسلامية الأوروبية وتطوراتها، قد حدثت سلسلة من الأزمات السياسية والحروب والنزاعات، تلك التي بدأت بغزوة مؤتة ثم تبوك ثم اليرموك، وما تلاها من حروب ومنازعات، بعضها طال أمده... فيما لم يدُم بعضها الآخر كثيرًا. وخلال تلك العصور كان خيار الوساطة السياسية لفض هذه المنازعات وإنهاء تلك الحروب ورادًا، وقد بُذِلَتْ في سبيل ذلك وساطاتٌ عديدةٌ، بعضها تكلّل بالتوفيق والنجاح فتم وقف الحروب وإعلان المُصالَحة أو المهادنة... بينما

باء البعضُ الآخَرُ بالفشل نتيجةَ أسبابٍ ذاتيةٍ وأخرى موضوعية، وفي كل الأحوال، فقد كان لتلك الوساطات بالغُ الأثر في إعادة ترتيب أوراق العلاقات السياسية بين الأطراف الإسلامية وبين نظيرتها الأوروبية عبر العصور الوسيطة.

وقبل الخوض في غمار الدراسة، يجدر التنويه ببعض المؤشرات المنهجية:

1. تَبَنَّت هذه الدراسة المنهجية التاريخية، إذْ عُنِيَتْ برسم صورة العلاقة بين المسلمين والأوروبيين منذ بدايتها، ثم شرعت ترصد تطورات هذه العلاقة وتحولاتها من حالة التعايش والوئام إلى التناوش والصدام، ثم اهتمت الدراسة بتركيز الأضواء التاريخية على أبرز جهود الوساطات السياسية بين المسلمين والأوروبيين، ودور تلك الجهود في إنهاء الحروب وفض المنازعات الإسلامية/الأوروبية عبر العصور الوسيطة، تلك التي تبدأ بالقرن الأول وحتى أواسط القرن 10هـ/16م تقريبًا. ومن المُؤَمَّلِ أن تنتهي هذه الدراسة إلى مجموعة من الخلاصات التاريخية المهمة، والتي يمكن أنْ تُسهم في تعديل الصور التاريخية الذهنية المشوبة بالتشوش وبعض الغموض. ومن أجل تغطية هذه الموضوعات، فقد استغرقت الدراسة خمسة مطالب، مسبوقةً بالمقدمة والتمهيد، وملحوقة بالخلاصة والخاتمة، وقائمة بالمصادر والمراجع.
2. المقصود من مصطلح الأوروبيين: الروم البيزنطيين، والفرنجة، والنورمان وغيرهم من الشعوب الأُوروبيّة التي دخلت في حروب وصراعات مع المسلمين عبر العصور الوسيطة.
3. تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق أهدافها من خلال الاعتماد بصورة مركَّزةٍ على المصادر والمراجع العربية غالبًا، أي إنها ليست من نوعِ الدراسات التي تشتبك مع المصادر أو المراجع الأجنبية في سياقات مقارنة. وفي هذا السياق، توسلت الدراسة في تحقيق أهدافها بمؤلفات تاريخية وشرعية تنتمي إلى عصور مختلفة؛ وذلك للبرهنة على حضور فكرة الوساطة بدلالتها السياسية عبر مختلف تلك العصور.

وفي ضوء هذه الاعتبارات المنهجية، تسعى هذه الدراسة إلى الكشف عن جهود الوساطة بصيغتها الإسلامية، والتي تُعَدُّ سبقًا حضاريًا كان له حضورٌ مُؤَثرٌ في مجال الخصومات الاجتماعية المحلية، وفي النزاعات الإقليمية، ثم جَعَلَت اختصاصاته تتمدد لِيسهم في تأسيس صيغة قانونية لفض النزاعات في مجال العلاقات الدولية.

وقد تعددت صور الوساطة في الحضارة الإسلامية، وكانت تلك الصور مستندةً في

حقيقتها إلى أصول شرعية، ومستندات التجربة الحضارية الإسلامية منذ بداياتها الأولى وخلال العصور التالية.

## تمهيد

### أولاً- مفهوم الوساطة في مجال العلاقات الدولية

أصل الوساطة في اللغة من التوسط الذي يعني: التوسّل والترجّي، والوسيط: مَنْ توسّط شفيعًا عند شخص لمصلحة آخر[1]. والوسيط: هو الذي يعمل الوساطة فيتوسط بين المتخاصمين بالحق لإيقاف الخصومة[2]، إذْ الوساطة هي: التوسّط بين الناس في الخصومات[3]. ومن جميل ما يُفْهَمُ من لغة العرب: أنَّ الوساطة تفيد معنى: الخيرية العادلة النزيهة[4]؛ولذلك، كان الوسيط هو: الحسيب في قومه، أي من يكون أشرفهم نسبًا وأعزهم مقامًا[5]. والوَسَطْ: صفة تدل على الفضل والعدل[6].

وقد أوردت المؤلفات الفقهية تعاريف شَتَّى للوساطة تندرج في مجملها ضمن مفهوم الصلح. وقد كان من أبرز التعريفات الجامعة لكل من الدلالة اللغوية والدلالة الفقهية على واقع الوساطة الصُلْحِيَّةِ: قولهم «الصُّلح من الصّلاح، وهو المعنى المراد ضدَّ الفَسَاد، والصِّلاحُ بالكسر مَصْدَرُ المُصَالَحَةِ. والتَّصالح خلاف المخاصمة والتَّخاصم، والصلح: التوفيق[7]، إذْ هو الحالة التي وَقَعَ بها الاجتماع[8]. والصلح: اسمٌ مُختصٌّ بإزالة النِّفَارِ بين

(1) الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، جـ3، ص1167.

(2) مجد الدين بن محمد الفيروز أبادي (ت:817هـ/1414م)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، 2005م، ط8، جـ2، ص406. أحمد مختار عثمان، معجم اللغة العربية المعاصرة، دار عالم الكتب، القاهرة، 2008م، جـ3، ص2436 و2437.

(3) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ/1003م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ/1987م، ط4، جـ3، ص1167. محمود بن عمرو بن أحمد المعروف بجار الله الزمخشري (ت: 538هـ/1143م)، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1998م، جـ2، ص333.

(4) علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ/1413م)، كتاب التعريفات، ضبطه وصححه: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، 1403هـ/1983م، ص147.

(5) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: 395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، جـ6، ص8.

(6) جبران مسعود، معجم الرائد، دار العلم للملايين، بيروت، 1992م، ط7، ص863.

(7) أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري (770هـ/1368م)، المصباح المنير، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصريّة، بيروت، 1418هـ، ط2، ص180.

(8) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت: 1031هـ) المَناوي، فيض القديرفي شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1356هـ، جـ5، ص324.

الناس وإيجاد السِّلْم، بإزالة ما أفسد الودّ والرابطة، وبقصد حصول الموادعة والألفة[9].

ولئن لم تتوفر المعاجم في العصور الوسيطة على توصيف مصطلح الوساطة، باعتباره وسيلةً إلى فَضِّ المنازعات السياسية، لكنَّ مفاهيم الوساطة التي تضمنتها الوقائع التاريخية، فضلاً عمّا يُستَفاد من المعاهدات الدولية الحديثة، لا تخرج عن معانيها الأصيلة، تلك التي تُعَدُّ «مَسْعًى وُدِّيًا سِلْمِيًا، يقوم به طرف ثالثٌ على سبيل المبادرة التطوعية؛ من أجل إيجاد حلول للنزاع القائم بين دولتين أو أكثر. ويشترك الطرف الوسيط، سواءً أكان فردًا أم ممثلاً عن دولة أم مجموعة دول، في المفاوضات وإعداد التسوية بصورة مباشرة»[10]. والوساطةُ تشبه المساعي الحميدة[11] تلك التي يقوم من خلالها طرفٌ ثالثٌ بجهود واتصالات ومشاورات مُتبادلة، تستهدف تسوية النزاع بين أطراف النزاع؛ وذلك بمحاولة تقديم اقتراحات وحلول يمكن أن تَلْقى قبولَ الأطراف المتنازعة»[12].

ويجدر التنويه بأنَّ الوساطة في اصطلاح الأوروبيين، هي: «اقتراح التسوية بين الطرفين المتنازعين بواسطة طرف ثالث، يتدخل من أجل عرض وساطته على المتنازعين، ووضع حد للخصومة بينهما»[13].

وتتميز الوساطة بكونها اختيارية، سواءً أكانت مبادرةً من الوسيط، أم بطلبٍ مِنْ أَحَدِ طرفَي النزاع أم كليهما، فالوسيط لا شيءَ غالبًا يلزمه بوساطته، وكذلك الأطراف المتنازعة، فإنّها تتمتع بحرية كاملة في قبول الوساطة أو رفضها[14]؛ ومن ثَمَّ، لم تكن لجهود الوساطة قوةٌ مُلْزِمةٌ[15].

(9) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ/1108م)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم والدار الشامية، دمشق وبيروت، 1412هـ، ص489. عمر بن علي بن أحمد (ت: 805هـ)، ابن الملقِّن: عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، دار الكتب، الأردن، 1421هـ، جـ2، ص798.

(10) Convention for The Pacific settlement of International Disputes1899, The Text of The Convention Reproduced Here Is A Translation of The French Text Adopted At The 1899peace Conference, Article 4: 7. Convention for the Pacific Settlement of International Disputes1899, Article 2 & 3 & 6.

شارل روسو، القانون الدولي العام، نقله إلى العربية: شكر الله خليفة وعبد المحسن سعد، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، 1987، ص286 و287.

(11) شارل روسو، المرجع السابق، ص286 و287.

(12) صلاح الدين عامر، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص946 و948، بتصرف يسير.

(13) جيرار كورنو، معجم المصطلحات القانونية، ترجمة: منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2009، ص583.

(14) شارل روسو، مرجع سابق، ص286 و287.

(15) Convention For The Pacific Settlement of International Disputes1907, Article 6.

وبوجهٍ عام، كان يمكن للوسيط تجديد وساطته عدةَ مَرَّاتٍ، حتى في حال رَفْضِ وساطته الأولى[16]؛ ولذلك، فإنَّ نتائج الوساطة، في حال قبولها، كانت تحقق مصالح الأطراف المتنازعة، وهو الأمر الذي يجعل من استدامتها بالسلم أمرًا راجِحًا ونافعًا بطبيعة الحال.

## ثانيًا– الوساطةُ الصُلْحِيَّةُ... بين التأصيل الشرعي والسياسية الشرعية

تستند الوساطة في المنظور الشرعي الإسلامي إلى مستندات متكاثرة؛ فالوساطة، من جهة، تستند إلى مجموعة من المبادئ التي أصَّل لها الوحي، وصاغ منها الفقهاء رؤاهم في كل مجالٍ من مجالات استعمالاتها وفق الضوابط الشرعية التي تنضبط بها سائر عمليات فض المنازعات والفصل في الخصومات، أيًا كان نوعها، في المجالات الدينية أو الاجتماعية أو السياسية، وسواءً أكانت بين الأفراد أم المؤسسات أم بين القبائل أم الشعوب أم الأمم والحضارات.

والوساطة باعتبارها وسيلة إلى تحقيق الصلح، إنما تستند إلى الكتاب والسنة وإلى إجماع فقهاء المسلمين. وتدُلُّ الشواهد القرآنية على أصالة الوساطة في فض المنازعات وقطع الخصومات، وتحقيق الصلح والسلم؛ وقد قَرَّرَ القرآنُ في الصلح قاعدةً انطلقت منها كافةُ نظريات الفقهاء في الوساطة الصُّلحية.

وتفيدنا النصوص التأسيسية في مجال العلاقات الدولية بأنَّ الوحي قد أوْلَى اهتمامًا بالغًا بقضية الوساطة؛ وذلك من أجل نزع فتيل الحروب والنزاعات بين المسلمين وغيرهم، وهو اهتمامٌ تنتفي معه كافَّةُ الظنون المتشككة في أولوية السلم الدولي ضمن منظومة العلاقات الدولية في المنظور الإسلامي، قال تعالى: {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} الأنفال: 61. وقد قال الطبري في تفسير هذه الآية: «وإن مالوا إلى مُسالَمَتِكَ ومُتاركَتِك الحربَ، إما بالدخول في الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح، فَمِل إليها، وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسألوكه»[17]. وقيل: «إِنْ مَالُوا إِلَى الْمُسَالَمَةِ، وَهِيَ طَلَبُ السَّلَامَةِ مِنْ الْحَرْبِ، فَسَالِمْهُمْ وَاقْبَلْ ذَلِكَ منهم[18]. والسَّلْمُ لُغةً واصطلاحًا، شرعًا وفقهًا وتفسيرًا وإفتاءً، هو: الصلح

(16) شارل روسو، مرجع سابق، ص286 و287.

(17) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (ت: 310هـ/922م)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ/2000م، جـ14، ص42. وقال الطبري: فأمّا ما قاله قتادة ومن قال مثل قوله، من أن هذه الآية منسوخة، فقولٌ لا دلالة عليه من كتاب ولا سنة ولا فطرة عقل (ابن جرير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، جـ14، ص42).

(18) أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370هـ/980م)، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ/1994م، جـ3، ص90.

وترك الحرب[19].

ومن المهم التنويه بأنَّ القرآن الكريم قد قَّررَ قاعدة في أصل الفصل في الخصومات، بمختلف صورها ودوائر حدوثها، فقال تعالى: {والصُّلْحُ خَيْرٌ | النساء: 114. والصُّلْحُ لُغةً: قَطْعُ المُنَازَعَةِ، وشرعًا مُعَاقَدَةٌ تَفْضِي إِلَى إِصْلَاحِ بَيْنَ الخَصْمَيْنِ. والصلح، اسم من المصالحة، وهي: المسالمة بعد المنازعة، وفي الشريعة: عقد يرفع النزاع[20]. وقد وسَّعَ القرطبي من دلالة الصلح في الآية، فقال: «وَالصُّلْحُ خَيْرٌ»: لفظٌ عام مطلقٌ يقتضي أن الصلح الحقيقي الذي تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف: خيرٌ على الإطلاق. ويدخل في هذا المعنى جميع ما يقع عليه الصلح... وهو خيرٌ من الفرقة، فإن التمادي على الخلاف والشحناء والمُباغَضة هي: قواعد الشر[21].

ولقد كان معلومًا لدى مُفَسِّرِي القرآن الكريم عبر العصور الإسلامية الأولى، أنَّ التجاوب مع جهود الوساطة من أجل السلم كانت مُعْتَبَرَةً برغم عِلْم المسلمين أنَّ مَنْ يسالمونهم ويتاركونهم الحربَ بِعَقْدِ السلم: هم مِمَّنْ يعتبرونهم أعداء الله ورسوله. وقد كان مأخوذًا في الاعتبار مبدأ احترام ما يشترطه كل فريق على صاحبه من الشروط[22].

والوساطة الصُّلْحِيَّةُ: سُنَّةٌ نبويّةٌ وعادة جارية مُتَّسِقةٌ مع التوجيهات العامة للقرآن الكريم، حيث يقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً | البقرة: 208. وفي غير مرة تُشير السُّنَّةُ النبوية إلى الوساطة بدلالتها الصلحية، منها ما رواهُ أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي أَيُّوبَ بْنِ زَيْدٍ: «يَا أَبَا أَيُّوبَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ يرضاه اللهُ وَرَسُولُهُ؟ قال بلى، قال: «تُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا وتُقَرِّبُ بينهم إذا تباعدوا»[23].

(19) محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت: 711هـ/1311م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ، ط3، جـ12، ص293. محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: 1393هـ/1973م)، التحرير والتنوير أو تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984هـ، جـ2، ص275.

(20) علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ/1413م)، كتاب التعريفات، حَقَّقَه وضبطه وصححه: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، 1403هـ/1983م، ص134.

(21) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت: 671هـ/1272م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيّش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ/1964م، ط2، جـ5، ص406.

(22) ابن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، جـ14، ص42.

(23) رواه الطبرانيُّ في المعجم الكبير عَنْ عَبْدِ الله بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، حديث: 7999، وقد أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، حديث: 13053. وقد عَلَّقَ الهيثمي على الحديث بقوله: صاحب أبي أُمَامَةَ لم أعرفه، وبقية رجاله: ثقات (نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: 807هـ/1404م): مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، دار الفكر، بيروت، 1412هـ/1992م، جـ7، ص396).

وعن سَلَمَة بن الْأَكْوَع، قَالَ: قدمنَا مَعَ رَسُول الله صلى الله تَعَالَى عَلَيْهِ وَسلم الْحُدَيْبِيَة فَقعدَ على جباها فسقينا وَاسْتَقَيْنَا ثمَّ أَن الْمُشْركين راسُّونا الصُّلْح حَتَّى مَشى بَعْضنَا إِلَى بعض فاصطلحنا[24].

وقد كان الصلح من المبادئ التي أعملها الصحابة رضوان الله عليهم، فقد كان عمر ابن الخطاب يقول: «رُدّوا الخُصومَ حَتَّى يَصطَلِحوا؛ فإنَ فصلَ القَضاءِ يُحدِثُ بَينَ القَومِ الضَّغائنَ[25].

والوساطة الصلحية عند عامة الفقهاء هي بمثابة إجماعٍ عندهم، إذْ تتلخَّصُ في كونها: معاقدةً يرتفع بها النّزاع بين الخصوم، ويُتَوصَّلُ بهاً إلى الموافقة بين المختلفين[26]. والمعاقدة هي: المعاهدة، وهي: المحالفة[27]، وهذه تعاريف عديدة وتعابيرٌ وحدود تعبر عن اصطلاحاتهم، ولا تكاد تكون مختلفة، بل هي متوافقة بالمعنى مختلفة في رسم ألفاظها[28]؛ لأنها كلها تعبر عن ماهية: عقد يرفع النزاع بين المتخاصمين، ويزيل الخصومة ويقطعها بالتراضي؛ إذْ ينعقد ويصح بحصول الإيجاب من طرف والقبول من الطرف الآخر[29]؛ وهنا يبدو أنَّ الوساطة في الفصل بطريق الصلح أقرب إلى بقاء المودة والتحرز من النفرة بين المتخاصمين[30]، ولأنَّ في الصلح: «حُصُولُ الْمَقْصُودِ مِنْ غَيْرِ ضَغِينَةٍ»[31].

---

(24) جار الله محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت: 538هـ/1143م)، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ط2، ج1، ص187.

(25) أخرجه البيهقيُّ في السنن الكبرى عن مُحارب، رقم 11472.

(26) أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (817: 885هـ/1414: 1480م)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1400هـ/1980م، ط2، جـ5، ص223. موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي الصالحي (ت: 968هـ/1578م): الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، ج2، ص192.

(27) أبو الحسن المرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ج7، ص303 وج11، ص30.

(28) عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني في تعليقه على كتاب ابن الملقِّن، المصدر السابق، ج2، ص798.

(29) علي حيدر خواجه أمين أفندي (ت: 1353هـ/1934م)، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب: فهمي الحسيني، دار الجيل، بيروت، 1411هـ/1991م، ج4، ص7.

(30) شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: 483هـ/1060م)، كتاب المبسوط، دراسة وتحقيق: خليل الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1421هـ/2000م، ج20، ص18، بتصرف يسير.

(31) علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ/1191م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ/1986م، ط2، ج7، ص13.

وقد فَصَّلَ الفقهاء أنواع الصلح المستوجب الوساطة، فقالوا: الصلح يكون بين خصمين أو بين المُدَّعِي والأجنبي، وبَين المسلمين وَالكفَّار وبين الإِمَام والبغاة، والصلح بين الفئة الباغية وبين العادلة، والصلح في الجراح كالعفو على مالٍ، والصّلح لقطع الخصومة إذا وقعت المزاحمة في المعَامَلَات إمّا في الأملاك أو في المشتركات، والصلح بين الزوجينِ عِنْد الشقاق[32]. وقد ذهب فقهاء الحنابلة إلى أنَّ: «الصلح من أكبر العقود فائدة؛ لما فيه من قطع النزاع والشقاق. ويكون الصلح بين مسلمين وأهل حرب بعقد الذمة أو الهدنة أو الأمان، ويكون أيضًا بين أهل بغي وأهل عدل، ويكون أيضًا بين زوجين خيف الشقاق بينهما، ويكون أيضاً بين متخاصمين في الأموال وفي غير مال، ويكون الصلح في غير مَنْ سبق ذكرُهم، وليس له باب يخصه»[33].

فيما يرى الأحناف أنَّ الصلحَ لا يثبت إلا بالتراضي، فإنَّه لا يصلح الوصول إليه إلا بقطع منازعة تحققت[34]. وكذلك يرى الشافعية أنَّ: «الصلح يكون بعد الخصومة بين المُدَّعِي والأجنبي[35]. لكنَّ مجرد تحديد الوساطة الصلحية ضمن هذه الرؤية إنما يُعْطِي أبعادًا استشرافية لتلك الآراء الفقهية التي راحت تنظر إلى أهمية التوسل بالوساطة في تلافي منازعات أو خصوماتٍ محْتَمَلَةِ الوقوع، أو الوساطة من أجل تلافي أسباب المنازعات أصلاً.

ولذلك، نجد أنَّ المالكية قد أبدوا نظرًا أبعد في رؤية مقتضيات الوساطة، إذْ ذهبوا إلى إضافة نوعية حين عَرَّفُوا عقد المصالحة، وهو الصلح الوقائي، فقد نَظَرَ ابنُ عَرَفَةَ المالكي إلى الصلح باعتباره: «رفع نزاع أو خوف وقوعه»[36]. وفي تقديري أنَّ هذا التعريف من

(32) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، جـ5، ص298. محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: 977هـ/1569م)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات بدار الفكر، دار الفكر، بيروت، د. ت، ج2، ص304. شرف الدين ابن المقرئ، إخلاص الناوي في إرشاد الغاوي إلى مسالك الحاوي، ج2، ص46 و47.

(33) منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ/1641م)، كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، منشورات وزارة العدل السعودية، الرياض، 1421هـ/2000م، ج8، ص277.

(34) برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: 616هـ/1219م)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ/2004م، ج8، ص119.

(35) إسماعيل بن أبي بكر ابن المقرئ (ت: 837هـ/1434م)، إخلاص الناوي في إرشاد الغاوي إلى مسالك الحاوي لنجم الدين عبد الغفّار بن عبد الكريم القزويني (ت: 665هـ/1267م)، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م، ج2، ص46 و47.

(36) محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي المالكي (ت: 803هـ/1400م)، المختصر الفقهي، تحقيق: حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الحبتور للأعمال الخيرية، 1435هـ/2014م، ج6، ص477.

أوفقَ التعابير عن الوساطة، إذْ يحصل فيها التعاقد، بحسب تعبير المالكية على «رَفْعِ منازَعةٍ قبل وقوعها وقايةً»[37]، وهي إشارة إلى جواز الصّلح لتوقّي منازعةً غير قائمة بالفعل، ولكنّها محتملة الوقوع[38].

وغير خافٍ أنَّ هذا الحد لا يُوجَدُ غالبًا في القضاء، بل في اختصاص الولاية السياسية أو الإمارة[39]؛ إذْ إنَّ الوساطة بهذه الصفة الصلحية «التعاقدية» إنّما يتأسس لها إطار فقهي خاص، يسمح بصلاحياتٍ سلطة وَلِيِّ الأمر الاجتهادية في استعمال الوساطة ضمن حدود ما تقتضيه مصالح الأمة، وهذه الصلاحيات هي ما تُعْرَفُ في اصطلاح الفقهاء بـ «السياسية الشرعية»[40]؛ ومِنْ ثَمَّ، كان الماوَرِدِيُّ الشافعِيُّ يرى أنَّ: الصُّلْحَ وَالْوَسَاطَةَ حَقٌّ، والولاية فيهما منعقدة[41].

ونخلص إلى أنَّ الوساطة لحل المنازعات من الأمور المندوبة في الشريعة الإسلامية، وتُعَدُّ من أفضل القربات إلى الله؛ لِما في ذلك مِنْ تحقيق مقاصد الكتاب والسنة وتحقيق إجماع أهل العلم كافة.

---

(37) إسماعيل ابن المقرئ، إخلاص الناوي في إرشاد الغاوي إلى مسالك الحاوي، مرجع سابق، ج2، ص46.

(38) سراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن (ت: 804هـ/1402م)، عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، ضبطه على أصوله وخرج حديثه وعلق عليه: عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، دار الكتاب، إربد، الأردن، 1421هـ/2001م، ج2، ص798. مجموعة من العلماء، الموسوعة الفقهية الكويتية، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1412هـ/1992م، ج27، ص323.

(39) برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: 616هـ/1219م)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ/2004م، ج8، ص119.

(40) السياسة الشرعية عبارة عن؛ إجراء ما يراه الإمام من إصدار الأحكام والقرارات زجرًا عن فسادٍ واقع، أو وقايةً من فساد متوقع، أو علاجًا لوضع خاص، فعلم السياسة الشرعية علم يبحث فيما تدبر به شؤون الدولة الإسلامية من القوانين والنظُم التي تتفق وأصول الإسلام، وإن لم يقم على كل تدبير دليل خاص. وموضوعه: النظم والقوانين التي تتطلبها شؤون الدولة من حيث مطابقتها لأصول الدين، وتحقيقها مصالح الناس وحاجاتهم. وغايته: الوصول إلى تدبير شؤون الدولة الإسلامية بنُظُم مِنْ دينها. والإبانة عن كفاية الإسلام بالسياسة العادلة وتقبله رعاية مصالح الناس في مختلف العصور والبلدان (عبد الوهاب خلاف (ت: 1375هـ/1955م): السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، دار القلم، بيروت، 1408هـ/1988م، ص7. يوسف القرضاوي: السياسة الشرعية، مكتبة وهبة، القاهرة، 1419هـ/1989م، ص15).

(41) علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي (ت: 450هـ/1058م)، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ/2006م، ص154.

## المطلب الأول
## العلاقات العربية الأوروبية قبل الإسلام

قبل الشروع في دراسة علاقة المسلمين بالروم الأوروبيين، وبيان تطورات تلك العلاقة إلى حالة الخصومة والاحتراب، وأثر جهود الوساطة السياسية في فض المنازعات التي تخللت تاريخ العلاقات الإسلامية الأُوروبية... يتعيّنُ علينا، بادئ ذي بدء، قراءة خريطة الولاءات القَبَلية في شبه الجزيرة العربية قبل ظهور الإسلام، سنجد أنَّ جُزءًا من تلك القبائل كان مواليًا للروم، بينما كان البعض الآخر مواليًا لفارس، وقليلًا ما وُجِدَتْ قبائل عربية مستقلةً بذاتها بعيدًا عن دائرة استقطاب قوى الهيمنة في ذلك العصر.

ومن الناحية السياسية، كانت العرب، وقريش خاصة، على علاقة حسنة مع دولة الروم، إذ كانت تجاراتُهم إلى مختلف النواحي لا تخرج غالبًا عن هيمنة الروم ومناطق نفوذهم، إذْ الشام ومصر ولايتان رومانيتان، وكانت العرب تتاجر صيفًا إلى مصر والشام والعراق[42] بطبيعة الحال.

وهنا تعيَّن علينا الوقوف، خلال سطور، أمام صورة العلاقة بين العرب والأوروبيين قبل الإسلام، تلك العلاقة التي تتداخل فيها الأبعاد الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية بصورة متميزة، جعلت من وجود أوروبيين ونصارى من المظاهر المألوفة للحياة في شبه جزيرة العرب.

فعلى الصعيد الاجتماعي، تشير دراسةٌ إلى أنَّ العرب قد أفادوا من اتجارهم واختلاطهم بالرومان والفرس، وخضعوا لما يخضع له غيرهم من آثار الاختلاط وكثرة العلائق، حتى إنا لنرى أسماء رومانية لأناس من العرب[43].

ويُشار إلى أنَّ الروم كانوا يهتمون بِمَنْ ينزل أرضَهم من العرب الغرباء؛ ومن ثَمَّ، لم يكن مُستَبْعدًا أن يكون الروم قد اتخذوا بعضًا مِنْ هؤلاء العرب، أو مِمَّنْ يعرفون العربية، موظفين وعيونًا، يوافون عُمّال الروم بأخبار الطارئين على هذه البلاد والتجار الأعاجم[44].

---

(42) المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم الضبي (ت:163هـ/780م)، أمثال العرب، تحقيق وتعليق: إحسان عبّاس، دار الرائد العربي، بيروت، 1403هـ/1983م، ط2، ص51. سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني (1327هـ:1417هـ/1909:1997م): أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، دار الفكر، بيروت، 1394هـ/1974م، ط 3، ص44.

(43) سعيد الأفغاني، أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، المرجع السابق، ص44.

(44) المرجع السابق، ص155.

وعلى الصعيد الاقتصادي، نجد على سبيل المثال أنَّ مدينتي بُصْرَى وأذرعات «درعا» من أطراف بلاد الشام جهة جزيرة العرب، وكانتا من أشهر الأسواق التي يرتادها العرب قبل الإسلام. وكان العرب في جاهليتهم إذا انتهوا من سوق دير أيوب أقاموا سوق بُصْرَى، حيث كان يشرف عُمّالُ الرومان. وكانت تطول مدة هذه السوق طولاً يتناسب مع ما قطعوا في سفرهم إليها من مسافات وزمن[45].

وفي السياق ذاته، تشير المصادر إلى أنَّ أكثرَ قبيلة قريشٍ كانوا تُجّارًا، وكانت تجاراتهم لا تعدو مكة، إنَّما يأتي إليهم الأعاجم بالسلع فيشترون منهم، ثم يتبايعونه بينهم وبين غيرهم من العرب. كما كانت تجارة بني هاشم تصل الشام، وكانوا يقيمون هناك وقتًا يسمح لهم بمعايشة الروم. وقد كانت عادات العرب وفنون معاشهم تعجب الروم، وتعجب كذلك قيصرهم. وقد قيل: إنَّ هاشم بن عبد مناف حين قصد الشام فنزل بقيصر فقال له هاشم: أيها الملك، إن لي قومًا، وهم تجار العرب، فإن رأيت أن تكتب لهم كتابًا تؤمّنهم وتؤمّن تجارتهم، فيقدموا عليك بما يستطرف من أدم الحجاز وثيابه، فيبيعونه عندكم، فهو أرخص عليكم، فكتب له قيصر كتابًا بأمان مَنْ أتَى منهم، فأقبل هاشم بذلك الكتاب، فجعل كلما مَرَّ بِحَيٍّ من العرب بطريق الشام أخذ من أشرافهم عهدًا بأمان التجارة العربية إلى الشام والروم[46].

وتشير الدراسات إلى تأثير حركة التجارة في انتشار النصرانية في بلاد الشام العربية، بل تأثّرت النخبة المثقفة في بلاد الحيرة، حتى قيل إنهم تنصَّروا لكثرة ترددهم إلى بلاد الروم للتجارة[47].

وقد كان وقوع الحروب والأزمات والمنافسات بين فارس والروم من أعظم العوامل في نشأة التجارة المكية وازدهارها، إلا ما كان من تجارة فارس، فإنها بقيت في أيدي عرب الحيرة وهم يمانيون[48]. وقد وصل المكيون قبيل الإسلام إلى درجة عظيمة في التجارة، وكان على تجارة مكة اعتماد الروم في كثير من شؤونهم... وقد نوَّهَ بعض مؤرخي الإفرنج بأنَّ في مكة نفسها كانت توجد بيوت تجارية رومانية، يستخدمها الرومانيون للشؤون التجارية والتجسس على أحوال العرب[49].

(45) سعيد الأفغاني، المرجع السابق، ص43 و370.
(46) محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي بالولاء البغدادي (ت: 245هـ/859م)، المنمق في أخبار قريش، تحقيق: خورشيد أحمد فاروق، عالم الكتب، بيروت، 1405هـ/1985م، ج1، ص42 و43.
(47) علي ظريف الأعظمي البغدادي، تاريخ ملوك الحيرة، المطبعة السلفية، مصر، 1920م/1338م، ص141.
(48) سعيد الأفغاني، أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، مرجع سابق، ص22 و23.
(49) سعيد الأفغاني، المرجع السابق، ص25.

وفي شمالي الجزيرة العربية، كانت ممالك نصرانية بعضها تابعٌ سياسيًّا لإمبراطورية الفرس، مثل: المناذرة اللخميين ملوك الحيرة[50]، وبعضها تابعٌ للروم البيزنطيين[51]، مثل: الغساسنة ملوك بلاد الشام[52]، وكان جميع هؤلاء عَرَبٌ خُلَّصٌ.

وتشير الدراسات إلى أنَّ الأديرة والكنائس تعددت في بلاد الحيرة قبل الإسلام، وكان الوجود المسيحي لافتًا في شبه الجزيرة العربية وفي أطرافها[53]. ولعل أبرز دليلٍ على هذا الوجود، الذي تَمَثَّلَ في عمق البيئة المكية، أنَّ ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى كان قد تنصر واتبع الكتب[54] وهو من العرب الأقحاح.

وتشير المؤلفات التاريخية إلى أنَّ نشاط المسيحيين اليعاقبة بين الأعراب سَكَنَةِ الخيام كان معروفًا ولافتًا في شبه جزيرة العرب آنذاك، إذْ أقام المبشرون بينهم كُهّانًا ورهبانًا، وبنوا هنالك الأديرة، ونصبوا الأسقفيات في كُلٍّ من بني تغلب والكوفة والحيرة، وفي بلاد أخرى في شبه جزيرة العرب وفي بلاد الشام بين الغساسنة[55]؛ وهو ما يدل على الحضور الرومي بصبغته المسيحية في شبه جزيرة العرب وفي تخومها، وما لذلك الحضور من تأثير روحي وثقافي واجتماعي وحتى اقتصادي وسياسي بلا ريب.

---

(50) كانوا تابعين للروم في غالب الأحوال، باستثناء ولائهم للفرس، حيث كان ملوك غسان عمالاً للقياصرة على عرب الشام (ابن شاهنشاه، المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية (د.ت)، ص72).

(51) الإمبراطورية البيزنطية: هي المعروفة بالإمبراطورية الرومانية الشرقية، ويعرفها العرب بالروم، وكانت تحكم دول: يونان وبلقان، وآسيا الصغرى؛ وسورية وفلسطين، وحوض البحر الأبيض المتوسط بأسره؛ ومصر، وكل إفريقية الشمالية، وكانت عاصمتها القسطنطينية، وكان ابتداء الإمبراطورية المذكورة سنة 395م؛ وانتهاؤها بغلبة العثمانيين على القسطنطينية سنة 1453م (علي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (ت: 1420هـ/1999م)، السيرة النبوية، دار ابن كثير، دمشق، 1425هـ، ط12، ص69).

(52) كان ملوك غسان عمالاً للقياصرة على عرب الشام (ابن شاهنشاه، المختصر في أخبار البشر، مرجع سابق، ص72).

(53) علي ظريف الأعظمي البغدادي، تاريخ ملوك الحيرة، ص129 وما بعدها. وقد قام المؤلف بإحصاء تاريخي للأديرة المسيحية في بلاد الحيرة وعلى أطراف الجزيرة العربية، وعَدَّدَ أسماءها وأسماء رجالها، ثم وصفها وصفًا دقيقًا.

(54) محمد بن إسحاق بن يسار المُطَّلبيُّ بالولاء المدنيُّ (ت: 151هـ/768م)، كتاب السير والمغازي، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 1398هـ/1978م، ص42 و43.

(55) جواد علي (1324:1407هـ/1907:1987م)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، 1422هـ/2001م، ط4، ج12، ص168. وكانت الكنائس موجودة في نجران بطبيعة الحال، ومن غير المستبعد وجود كنائس في دواخل الجزيرة العربية كذلك، وهو ما قد يشير بصورة أو بأخرى إلى أنَّ الوجود النصراني سواءً أكان روميًّا أم عربيًّا كان مألوفًا في الحياة العامة للأهالي في الجزير العربية قبيل الإسلام وبعده.

## المطلب الثاني
## غُلِبَتْ الروم.. قراءةٌ تاريخية في تأصيل العلاقة الإسلامية الأوروبية

من المهم هنا التنويه بالموقف الإسلامي الإيجابي المتعاطف مع الروم، وذلك حين ترامت أنباءُ هزائمهم المتوالية في حروبهم مع الفُرسِ، تلك الحروب التي استمرت حوالي عشرين سنة (602: 621م)، لكنَّ وطأة تلك الهزائم لم تشتد على الروم، حسبما ذكرت المؤلفات، إلا بسقوط بلاد الشام بلدًا بلدًا... ثم دمشق 613م، ثم القدس 614م، ثم الإسكندرية 619م، ثم كانت فاجعةُ الهزائم الرومية الكبرى بسقوط جميع أنحاء مصر سنة 621م[56]، وهو التاريخ الموافق للعام الأول قبل الهجرة النبوية، الذي نزلت فيه سورة الروم، وهذه السورة من السور المكية[57] وهو ما يشير إلى أن تعاطف المسلمين مع الروم كان قبل الهجرة.

وقد ذهب المؤرخون إلى أنَّ: «المسلمين كانوا يحبون أنْ يظهر الروم على فارس؛ لأنهم أهل كتاب، وكان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم؛ لأنَّهم أهل أوثانٍ... فلما غَلَبَت فارسُ الرومَ فرح المشركون، واغتمَّ بذلك المؤمنون؛ لأَّن النصارى أقرب إلى الإسلام من المجوس»[58]. وفي المقابل تُشير بعض المؤلفات القديمة إلى أنَّ الفُرْسَ «كانوا قبل الإسلام أبعد عن المسلمين من الروم والنصارى»[59].

وبرغم أنني لم أقف على وجه الحكمة من عناية القرآن بالتأريخ لذلك الموقف خاصة، لكنه يكشف لنا عن مدى عمق التعاطف الوجداني الإسلامي المتضامن مع الروم آنذاك، ذلك التعاطف الذي يمكننا أن نُعَبِّرَ عنه في نقطتين يمكن أن تخدما فكرة دارستنا حول الوساطة:

**النقطة الأولى:** تتمثَّل في حالة الحزن التي سادت في أوساط المسلمين آنذاك، فنزل الوحي مُواسِيًا ومقدِّرًا مشاعرهم بقوله تعالى: {لِلَّهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ} الروم: 5. ومُبَشِّرًا بقوله: {وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ} الروم: 5.

(56) ويليام جيمس ديورانت (27 محرم 1303: 9 محرم 1402هـ/5 نوفمبر 1885: 7 نوفمبر 1981م)، قصة الحضارة، تقديم: محيي الدّين صَابر، ترجمة: زكي نجيب محمُود وآخرين، دار الجيل، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، بيروت وتونس، 1408هـ/1988م، ج12، ص295..

(57) الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، جـ20، ص200، توجد أكثر من دار نشر.

(58) إسماعيل ابن كثير، البداية والنهاية، ج3، ص134 وج6، ص205.

(59) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (661: 728هـ/1263: 1328م)، الجواب الصحيح لمن بَدَّلَ دين المسيح، تحقيق: علي حسن ناصر وعبد العزيز إبراهيم العسكر وحمدان محمد، دار العاصمة، الرياض، 1414هـ، ج2، ص71.

**النقطة الثانية:** أنَّ ذلك الموقف الإسلامي المتعاطف مع الروم، لم يكن مجردَ موقفٍ عارض ثم ما لبث أن صار من منسوخات القرآن الكريم، بل كُتِبَ لذلك الموقف الخلود، مَرّةً بوضعه ضمن منظومة قرآنية تُسَمَّى سورة «الروم»، ومرة أُخرى بجعله جُزءًا من الثقافة الإيمانية للمسلمين فصار يُتْلَى في الصلوات وأوراد الذكر آناء الليل وأطرف النهار؛ ليدلل القرآن بما لا يدع مجالاً للشك أو المزايدة أنَّ المسلمين منذ فجر تاريخهم، لم يكونوا يحملون إلا الخير لكل البشر المعاصرين لهم من الأمم، ولاسيما «الروم».

وقد وددت التنويه بهاتين النقطتين، لتكونا كلتاهما دليلاً مُهِمًّا على أنَّ الوساطة السياسية إلى فض المنازعات وإنهاء الحروب، إنما هي قناعة إيمانية تتجسَّد في مبدأ إسلامي أصيل، قد دَلَّتْ عليه الوقائع التاريخية عبر العصور.

## المطلب الثالث
## تحولات العلاقة من التعايش والوئام إلى التناوش والصدام

لعل المتأمّل في مضمون رسائل النَّبِيِّ إلى ملوك الدول المحيطة بجزيرة العرب، يجد أنها لم تتجاوز خطاب الداعي إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، ولم تتضمن أيٌّ من تلك الرسائل أيَّةَ لهجةٍ خشنةٍ أو إشارةٍ تهديديةٍ أو خطابات استعدائيةٍ[60]. ولقد كانت مبادرة النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بسفارة دحية الكلبيِّ سنة 6هـ/627م، حاملاً رسالةً إلى هرقل (610: 641م) قيصر الروم في بيزنطة وبلاد الروم الشامية والمصرية وبلاد المغرب؛ فقد ورد في الصِّحاحِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلام، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ»[61]. وكان مِمّا تضمنه الكتاب: « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ، فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ وَ: {يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ تَوَلَّوْا، فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 64]»[62].

وقد جاءت تلك المبادرة في سياق السعي إلى تقنين علاقة حُسْنِ جوارٍ قائم على الحوار والتفاهم والاحترام الديني والتعاون، وقد جاء ولاسيما أنَّ المصادر التاريخية تشير إلى أنَّ جَدَّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، هاشم بن عبد مناف، كان يتمتع بعلاقة جيدة مع قيصر الروم كما أسلفنا. ولعل أبرز دليل على جودة هذه العلاقة أنَّ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ قد أَقْبَلَ مِنْ عِنْدِ قَيْصَرَ، وَقَدْ أَجَازَ دِحْيَةَ بِمَالٍ، وَكَسَاهُ كِسًى[63]. وقد أشادت المصادر التاريخية بمقابلة قيصر الروم وتلقيه دحية بالقبول وتجاوبه مع ما جاء به.

ومن المهم هنا الإشارة إلى أنَّ عُظماء الروم وبطاركتهم، رفضوا التجاوب مع سفارة دحية الكلبي، وأحرجوا هرقلَ ورفعوا الصليب في وجهه تعبيرًا عن غضبهم من تلقيه رسالة النَّبِيِّ بالقبول[64]. فإذا أضفنا ذلك الموقف إلى ما أفادته المصادر التاريخية من

(60) انظر: رسالة النَّبِيِّ محمد صلى الله عليه وسلم إلى هرقل إمبراطور الروم، ملحق رقم 1.

(61) الحديث أخرجه الشيخان عن ابن عبّاسٍ رضي الله عنه، واللفظ للبخاري، باب 7 بدء الوحي، حديث رقم 2940 و4553.

(62) الحديث أخرجه البخاريُّ عن ابن عبّاس رضي الله عنه، حديث رقم: 2941.

(63) ابن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص642.

(64) محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت: 230هـ/845م)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2001م، ج1، ص223.

قيام جماعة من نصارى جُذام النازلين في أنحاء تبوك، وهم من المُوالِين للروم بطبيعة الحال، بتجريد دحية الكلبي، مبعوث النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيصر، من متاعه، وإهانته بنزع ثيابه عنه[65]. وهؤلاء جميعًا تسببوا في تأزيم العلاقة الرومية مع المسلمين، وأسهموا في تغيير موقف هرقل وتوريطه بخوض حرب ضد المسلمين في وقتٍ لاحِقٍ.

وتُشير المصادر التاريخية إلى بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الحارث بن عُمَيْرٍ الأزدِيِّ إلى ملك بُصْرَى بكتابٍ، فلما نزل مؤتة عرض له عامِلُ الروم: شُرَحْبِيلُ بن عمروٍ الغساني فقال: أين تريد؟ قال الحارثُ: الشام، قال: لعلك من رسل محمدٍ؟ قال: نعم، أنا سفير رسول الله، فأمر به فأوثق رباطًا، ثم قَدَّمَهُ فَضُرِبَ عنقُه وهو مُقَيَّد[66]، فبلغ رسول الله ذلك، فأشتد حزنه لذلك الخبر، فنَدَبَ الناس وأخبرهم مقتل الحارث ومَنْ قَتَلَه، فأسرع الناس وخرجوا فعسكروا بالجُرف، فكان ذلك سبب خروجهم إلى غزوة مؤتة في جمادي الأولى 8هـ/أغسطس 629م»[67]. وهنا نجد المصادر، وهي عن غزوة مؤتة، تشير إلى أنَّ المسلمين وجدوا أنفسهم في مواجهة حربية مباشرة مع «جموع هرقل، مِن الروم والعرب»[68]. وتشير المصادر اللاتينية إلى أنَّه على الرغم من أنَّ القبائل المسيحية بشمال الجزيرة من لخم وعاملة وجذام وغيرهم كانوا عَرَبًا، بيد أنَّ قائد المنطقة كان بيزنطيًا، لذلك يمكننا أن نفترض أن البيزنطيين اعتمدوا، في مؤتة، على حلفائهم العرب لحماية مواقعهم[69]، وهي المصادر التي تتضافر مع المصادر العربية على أنَّ التحالف

(65) محمد بن سعد، الطبقات الكبير، جـ2، ص84. محمد عزت دَرْوَزَة، التفسير الحديث، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1383هـ، ج9، ص400 و401.

(66) محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت: 230هـ/845م)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2001م، ج2، ص755. ولعل ذلك الموقف قد وَلَّدَ حالةً من التوجس والريبة في نفوس المسلمين تجاه الروم ومواقفهم التي أخذت تميل إلى التواطؤ مع الغساسنة وتشاطرهم الخصومة والعداء للمسلمين، الأمر الذي فرض ضرورة استعداد المسلمين لِما يمكن أن تتطور إليه هذه المواقف من حروب ومواجهات مباشرة بين المسلمين والروم.

(67) علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر (499: 571هـ/1106: 1176م)، تاريخ مدينة دمشق وذِكْرُ فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، 1995م، ج11، ص464.

(68) عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت: 213هـ/828م)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، القاهرة، 1375هـ/1955م، ط2، ج2، ص377.

(69) Theophanes the Confessor of Byzantium (760: 817), The Chronicle of Theophanes Confessor… Byzantine and Near Eastern History AD 284-813, Translated by: Cyril Mango and Roger Scott, Geoffrey Greatrex, Oxford University Press, Oxford, 1996, p.466. Mohammad Rihan, The Politics and Culture of an Umayyad Tribe: Conflict and Factionalism in the Early Islamic Period, I.B.Tauris, New York, 2014, p.70.

بين قبائل العرب والروم كان مؤكَّدًا، بل وكان تهديدًا خطيرًا على الوجود الإسلامي.

ويبدو أنَّ فكرة «عالمية الرسالة الإسلامية»، التي أشرنا إليها خلال الصفحات الأولى من هذه الدراسة، قد فُسِّرَتْ لدى الأوساط الرومية، من خلال تجربة الاحتكاك الإسلامي المبدئي مع الروم وحلفائهم، تفسيرًا يحمل على ترجيح احتماليات التوسُّع الإسلامي؛ الأمر الذي تسبَّبَ بصورةٍ أو بأخرى في فتح ذرائع اتخاذ المواقف الاستفزازية، ومن ثَمَّ وقوع سلسلة الخصومات والمنازعات والحروب بين المسلمين وبين الروم وحلفائهم في شبه الجزيرة العربية وبلاد الشام.

ولقد كانت غزوةُ مُؤتة مؤشرًا واضحًا على تَغْيير الموقف السياسي للروم وحلفائهم من العرب تجاه المسلمين بصورة تتسم بالخصومة والعداء. وتعكس المصادر التاريخية تصاعد حالة الحساسية الرومية تجاه الدين الجديد... ويبدو أنَّ الروم وحُلفاءهم قد رأوا ضرورة إعداد العدة لمواجهة هذا الدين بحزم وصرامة قبل أن يستفحل خطره عليهم جميعًا. وتشير المصادر إلى أنه عَقِبَ غزوة مؤتة مباشرة تنامت إلى النَبِيِّ صلى الله عليه وسلم بلاغاتٌ تفيد أنَّ: «هرقل مَلِك الروم وَمَنْ عنده مِنْ مُتَنَصِّرةِ العرب قد عزموا على قصد المدينة»[70]. وقد جمعت الروم جموعًا كثيرةً بالشام، وَأَجلَبَت معها من قبائل العرب: لَخْمٌ، وَجُذَامُ، وَغَسّانُ، وَعَامِلَةُ، وزحفوا وَقَدّمُوا مُقَدّمَاتِهِم إلى البَلْقاءِ وعسكروا بها[71]. وتنبغي الإشارة في هذا السياق إلى ما نوهت به بعض المؤلفات من أمْرِ قبائل كلب وجذام وقضاعة وغسّان وعاملة النصرانية وما تمارسه من عدوانٍ على مصالح المسلمين، إذْ كانت تلك القبائل تعتدي على قوافل المسلمين، وتتجمع من حين إلى آخر لغزو الحجاز والمدينة[72]. وما كان للنبيِّ صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتركهم حتى يغزوه في داره،

(70) محمد بن سعد، الطبقات الكبير، ج2، ص150 و151 و152. علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت: 630هـ/1232م): الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1417هـ/1997م، ج2، ص145.

(71) محمد بن عمر الواقدي، المغازي، ط3، ج3، ص990. محمد بن سعد، الطبقات الكبير، ج2، ص150. وتشير دراسةٌ إلى أنَّ أَحَدَ أسباب تحالف العرب مع هرقل نظرًا لما عُرِفَ عنه من قوة بطشه وجبروته (حازم عوض، من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم، وكالة الصحافة العربية ناشرون، القاهرة، 2008م، ص149)، لكنَّ هذه الرواية تتهافت بجوار رواياتٍ عديدة تفيد بتغلغل الثقافة المسيحية بمراكزها التابعة للروم، ووجود العلاقات التجارية بين العربِ والروم وما يستتبع ذلك من تحالفات بديهية بين بعض قبائل العرب وبين روم بيزنطة وولاتهم في نواحي الشام وغيرها.

(72) محمد بن سعد، الطبقات الكبير، ج2، ص84 و150. محمد عزت دَرْوَزَة، التفسير الحديث، ج9، ص400 و439. وتشير إحدى الدراسات إلى أنَّ الروم بعد انتصارهم على الفرس، تزايد نفوذهم في الجزيرة العربية، وتعززت سيطرتهم على طريق التجارة البحرية، وإفسادهم طريق البر بعد احتلالهم بلاد مصر والشام (صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 1426هـ/2005م، ط17، ص22).

فكما قيل: «ما غُزِيَ قومٌ في عُقْرِ دارِهم إلا ذُلُّوا»[73]؛ ومن ثَمَّ، تجَهّز النَّبِيُّ هو والمسلمون وساروا إلى الروم[74] حتى كانت غزوة تبوك في رجب سنة 9هـ/ أكتوبر 630م[75].

وعلى الجانب الآخر، لم يتوقف حَدُّ استفزاز الروم عند قَتلِ الحارث الأزدِيِّ سفير النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، بل حَدَثَت واقعة أخرى شبيهةٌ، لكنها كانت هذه المرة على يد هرقل ملك الروم نفسه، الذي حين بلغه إسلامُ عامله على عُمَانَ، مِنْ أَرْضِ الْبَلْقَاءِ، فروة الجُذامي[76] وَتَحوُّلُ ولائه للنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وكان قبل إسلامه قائدًا لإحدى الفرق الرومية، عندما اقتتل الروم مع المسلمين في مؤتة[77]، فَبَعَثَ إِلَيْهِ هرقل، فَحَبَسَهُ حَتَّى مَاتَ فِي السِّجْنِ ، فَلَمَّا مَاتَ صَلَبُوهُ[78]؛ ومن ثَمَّ، بادر النبِيِّ صلى الله عليه وسلم

(73) محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394هـ/1974م)، خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1425هـ، جـ3، ص951. وقد وردت عبارة «ما غُزِيَ قومٌ في عُقْرِ دارِهم إلا ذُلُّوا» في كتاب نهج البلاغة، وهو مجموعة خُطَب جمعها الشريف الرَّضِيِّ، وأسندها إلى عَلِيٍّ بن أبي طالب، من خطبة له يقول فيها: «ألاَ وإنِّي قد دعوتُكم إلى قتال هؤلاء القوم ليلاً ونهارًا، وسِرًّا وإعلانًا، وقلت لكم: اغزوهم قبل أن يغزوكم، فوالله ما غزي قوم في عقر دارهم إلا ذلوا، فتواكلتم وتخاذلتم حتى شُنت الغاراتُ عليكم، وَمُلِكَتْ عليكم الأوطانُ» (الشريف الرضي، نهج البلاغة – مجموع خطب الإمام عليٍّ بن أبي طالب، شرح الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية سابقاً، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت، د. ت، ج1، ص68).

(74) محمد بن سعد، الطبقات الكبير، ج2، ص150 و151 و152. علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت: 630هـ/1232م)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1417هـ/1997م، ج2، ص145.

(75) محمد بن عمر الواقدي، المغازي، ط3، ج3، ص990. محمد بن سعد، الطبقات الكبير، ج2، ص150.

(76) فُرْوَةَ بْن عَمْرو بن النافرة الْجُذَامِيِّ ثمَّ النفاثي، كان عامل قيصر الروم على عَمّان البلقاء «وقيل مُعان» وَمَا حولَهَا من أرض الشام. كان ممن راسلهم النبي صلى الله عليه وسلم سنة 6هـ/627م فأسلم، ورد على النبي بخطاب حسن وهدية، فلما بلغ ملك الروم إسلامُ فُرْوَةَ دعاه فقال له: ارجع عن دينك نُمَلِّكَك، فقال: لا أفارقُ دينَ محمد، وإنك تعلم أن عيسى قد بشَّر به، ولكنك تضن بملكك، فحبسه ثم أخرجه فقتله سنة 10هـ/632م وَصَلَبَهُ عند مَاء يُقَال لَهُ عفري بفلسطين؛ وهو الأمر الذي جعل النبيِّ يأمر بتجهيز جيش أسامة بن زيد باتجاه بلاد الشام لتأديب الروم (أبو بكر الخوارزمي محمد بن العباس (ت: 383هـ/993م)، مفيد العلوم ومبيد الهموم، المكتبة العصرية، بيروت، 1418هـ، ص53 و54. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج4، ص9. محمد بن علي بن أحمد بن عبد الرحمن ابن حسن الأنصاري ابن حديدة (ت: 783هـ/1381م)، المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض مِنْ عربي وعجمي، تحقيق: محمد عظيم الدين، عالم الكتب، بيروت، د. ت، ج2، ص278 و279).

(77) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجردي الخراساني البيهقي (ت: 458هـ/1066م)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ، ج5، ص409 و410. محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394هـ/1974م)، خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1425هـ، ج3، ص951.

(78) محمد بن سعد، الطبقات الكبير، ج9، ص438.

إلى تجهيز جيش أسامة بن زيد؛ تأمينًا لحدود الدولة الشمالية الغربية، وحمايةً لكيانها الوليد من مخاطر المواجهات العسكرية الرومانية التي بدأت مبكرًا، ثم استمرت في صور مختلفة عبر عصور تاريخ العلاقة الإسلامية الأوروبية.

وتجدر في هذا السياق الإشارة إلى أنه عبر سنواتٍ قليلةٍ، «تم إنشاء دولة عربية إسلامية موحدة، لها مكانتها وهيبتها بين دول العالم آنذاك، وامتدت هذه الدولة إلى أرجاء كثيرة من المعمورة، وازداد احتكاكها بالشعوب والدول الأخرى مثل: الفرس والروم»[79]. وبعد وفاة النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (الإثنين 12 ربيع الأول 11هـ/7 يونيو 632م)، لم تتوقف علاقة الخلفاء الراشدين عند حدود تبادل المراسلات على إرسال الرسل والدعوة بالطرق السلمية فحسب، بل شملت كذلك التفاوض في أحوال الحرب من أجل عقد اتفاقيات الصلح وحل المنازعات سلميًا، وتبادل الأسرى وفدائهم، وتَقَصِّي المعلومات عن الدول الأخرى. وخلال عصور الدولتين الأُموية والعباسية، كان من صميم أعمال السياسة الخارجية: التجاوب مع الوساطات في أحوال الحروب والمنازعات، ومن ثَمَّ، تنظيم عقود المهادنات على نحو ما سيرد لاحقًا.

(79) علي حسين الشامي، الدبلوماسية نشأتها وتطورها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، دار العلم للملايين، بيروت، 1990، ص76.

## المطلب الرابع
## مبدأ الوساطة عند المسلمين في صدر الإسلام

مِنْ ناحية التأصيل التاريخي للوساطة في مجال فض المنازعات، تُشير الدراسات إلى أنَّ ظاهرة الوساطة قد عُرِفَتْ في شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام وبعده[80]. وتشير المصادر التاريخية والحديثة إلى أنَّ «البيت الحرام حين مَرَّ عَلَيْهِ الدَّهْرُ فَانْهَدَمَ فَبَنَتْهُ قُرَيْشٌ، وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ شَابٌّ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَرْفَعُوا الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَاخْتَصَمُوا فِيهِ، فَقَالُوا: يَحْكُمُ بَيْنَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ السِّكَّةِ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ فَقَضَى بَيْنَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي مِرْطٍ ثُمَّ يَرْفَعُهُ جَمِيعُ الْقَبَائِلِ كُلِّهِمْ»[81] ثَمَّ رَفَعُوهُ، ثُمَّ أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ[82]؛ وفي هذا السياق، لم يكن النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم طرفًا في النزاعات، بل كان وسيطًا ومحَلَّ رضىً من الأطراف المتنازعة باعتباره ثقةً أمينًا... وبالفعل استطاع نزع فتيل النزاع بين قبائل قريشٍ آنذاك.

ويُعَدُّ ذلك الموقف مِنْ أبرز الشواهد على قابلية البيئة العربية لثقافة الوساطة منذ قديم الزمانِ، بل إنَّ ذلك الموقف إنَّما يُنْبِئُ بصورة أو بأخرى عن فطرة التصالح التي كانت علامةً مميزة لشخصية النبيِّ من قبل أن يُعْهَدَ إليه صلى الله عليه وسلم بالرسالة؛ ومن ثَمَّ، لم يكن غريبًا أن تنتهي الدراسات الحديثة إلى أنَّ «فكرة الوساطة قديمة قِدَمَ ظهور الشريعة الإسلامية»[83]؛ ولعل هذا ما يُفَسِّر وجود لفظة «الوساطة» و«الصُّلْحِ» في معاجمنا القديمة على اختلافها لوفرة وغزارة في الأدبيات الإسلامية.

ذلك، بينما تشير الدارسات الغربية، في المقابل، إلى أنَّ الوساطة لم تكن معروفةً في القوانين

---

(80) Alan Redfern & Martin Hunter & Nigel Blackaby & Constantine Partasides, Law and Practice of International Commercial Arbitration, Sweet & Maxwell, London, 2004, 104-, p.3. Nudrat Majeed, Good Faith and Due Process... Lessons from the Shari'a, Arbitration International Magazine, Oxford University Press, London, 1 March 2004, Volume 20, Issue 1, p.104.

(81) أخرجه البيهقيُّ عن خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ عن سيدنا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، رقم 3704.

(82) محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرقي (ت: 250هـ– 863م)، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت، جـ1، ص61.

(83) أحمد حشيش، نحو فكرة عامة للوساطة، دراسة منشورة بمجلة روح القوانين، كلية الحقوق، جامعة طنطا، أبريل2001، العدد 23، ص17.

الأوروبية القديمة؛ وكذلك الفقه الفرنسي يؤرِّخ لوجودها ابتداءً من الثورة الفرنسية[84].

ومنذ فجر التاريخ الإسلامي، كان الخطاب القرآني ذا رسالةٍ عالمية لكل بني الإنسان، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ الأنبياء| : 107. وقال: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا| سبأ:28؛ وبقدر ما كانت «إنسانية الرسالة» و«عالمية الرحمة» من المفاتيح المنهجية لقراءة البعد الإنساني في رسالة الإسلام، وما تقتضيه من وجوب «الدعوة»، وتفَهُّم متطلبات كينونتها السياسية التي تتمثل في صورة «دولة»، وما يفرضه وجودُ الدولة مِنْ قوة تحميها، ومِنْ علاقاتٍ خارجيةٍ تُثريها وتُكْسِبُها احترام العالم الخارجي وتقديره؛ ولذلك، كان ترتيبُ علاقات الدولة الإسلامية مع العالم الخارجي: من أهَمِّ مرتكزات النشاط السياسي الإسلامي منذ تأسيس الدولة.

إذًا، من الناحية السياسية، لم يكن ثمة ما يمنع من عقد التحالفات بناءً على مصالح سياسية، سواءً أكانت مؤقتة أم دائمة، ولاسيما إذا كانت تلك التحالفات لا تمس صميم العقيدة بشيءٍ، فالأمر يبدو محكومًا بالسياسية الشرعية؛ ولذلك ذهبوا إلى أنَّ الإسلام، في هذا السياق، يبيح للمسلمين عند الضرورة أن ينزلوا عن بعض حقوقهم، أو يصالحوا غيرهم على أن يبذلوا له مالًا طلبًا لخير يرونه فيما بعد، واتقاء لِشَرٍّ يخافونه على أنفسهم[85].

والإسلام في هذا السياق، إنّما ينشئ المعاهدات إبقاءً على حالة السلم الأصلي، وحفظًا لذلك السلم مِنْ أن ينخدش؛ ومِنْ ثَمَّ، فالإسلام شديد الحرص على تحقيق السلم والطمأنينة للعالم؛ وإنّما يتم الوصول إلى ذلك من طريق المفاوضات كما هي العادة الطبيعية، فيتقبل فيه وساطة الرسل وسفارة السفراء من أجل المعاهدة[86].

وتشير دراسةٌ إلى أنَّ من مبادئ الإسلام في ظروف النزاعات السياسية ومآلاتها، هو عدم البدء بالحروب أو اللجوء إلى استخدام القوة المسلحة إلا في حالة الدفاع ضد العدوان، وحماية المستضعفين في الأرض من الظلم الواقع بهم. ولقد قامت الدولةُ في الإسلام على رسالة حضارية قوامها خير الإنسان وسعادته، وأنَّ فكرة «الدولة» هي الوسيلة إلى تحقيق هذا الخير، سواءً في الداخل أو في علاقتها الدولية[87].

---

(84) Henry Solus & Roger Perrot, Droit judiciaire privé - procédures judiciaires, Sirey, Paris, 1991, T3, p.338.

(85) محمود شلتوت (1310: 1383هـ/1893: 1963م)، الإسلام والعلاقات الدولية، دراسة منشورة بمجلة الرسالة، القاهرة، 1941/6/23م، العدد 416، ص803. ولنا في صلح الحديبية أوضح مثال على سماحة الإسلام ومرونته في سبيل الحصول على السلام (محمود شلتوت: المرجع السابق، ص803).

(86) المرجع السابق نفسه.

(87) علي حسين الشامي، مرجع سابق، ص87 و88.

ولا يفوتنا في هذا السياق التنويه بما تشير إليه إحدى الدراسات مِنْ أنَّ منظومة العلاقات الدولية الإسلامية، تأسيسًا على مبدأ العالمية، قد تَقرَّرتْ على «مبدأ السلام كقاعدة أصلية، وعلى مبدأ الحرب كضرورة استثنائية بقصد الدفاع ضد أيٍّ عدوان؛ أمّا الحرب الهجومية فهي لِمَنْعِ نفوذ القوى المعتدية؛ وهذا ما عُرِفَ بسياسة الفتوحات»[88]. وبطبيعة الحال، فقد كانت تلك الفتوحات تتحقق أحياناً بالمواجهات المُسَّلحة وبالحروب. وفضلًا عن ذلك، فقد «كان تعارض المصالح كثيرًا ما يؤدي، بحكم ما ينشأ من صلات تجارية وثقافية وسياسية، إلى قيام خلافات ونزاعات، غير أن الحرب لم تكن هي الوسيلة الوحيدة أو البديلة لحل المنازعات والمشكلات بين الأمم»[89].

ومِمّا ينبغي تأكيده، أنَّ الإسلام قد حَرَّمَ القتال لمجرد القتال، أو لِمجرد الرغبة في الغنائم، أو التغذِّي من مقدرات الأمم المعادية، والطمع في أوطانهم، كلا، فقد حَسَمَ الوحيُ هذه الإشكالية فقال: {قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللّهِ الّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ | البقرة: 190، أي «لا تقتلوا النساء ولا الصِّبيان ولا الشيخ الكبير وَلا منْ ألقى إليكم السَّلَمَ وكفَّ يَده، فإن فَعلتم هذا فقد اعتديتم»[90]. وقد قيل: «وإذا كانت الحرب الاعتدائية مُحرَّمةٌ شرعًا حتى مع غير المسلمين، فَمِنْ باب أولى أن يشمل التحريمُ كُلَّ قِتالٍ بين المسلمين أنفسهم[91].

وفيما يتعلق بقواعد الوساطة وضوابطها؛ فتشير دراسةٌ إلى أنَّ: «الإسلام يترك للمسلمين تقدير المصلحة في كل نوع من هذه المعاهدات ولا يُقيدهم في ذلك بشيء إلا بشرط واحد: هو ألا تَمَسَّ المعاهدةُ قانونَه الأساسي، ولا تتعارض مع شريعته العامة»[92].

وفيما كان السفراء بمثابة الوسطاء في حل بعض المنازعات خلال أوقات الحروب، كان المسلمون، ومن منطَلَقِ التجاوب مع تلك الروح السياسية السلمية، قد أرسوا قواعد الأمان، والتي تتيح منح الحصانة الشخصية التامة للسفراء والمبعوثين طوال إقامتهم في الديار الإسلامية، وقد استمر العمل على ضمان حصانة السفراء وحاشيتهم وذلك

(88) علي حسين الشامي، المرجع السابق، ص76.

(89) رمضان بن زير، العلاقات الدولية في السلم، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس الغرب، 1989م، ص167.

(90) القول لابن عباس، نقلًا عن: أبو جعفر ابن جرير الطبري، تفسير الطبري، ج3، ص563.

(91) محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ/1621م)، فيض القدير في شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1356هـ، ج6، ص161.

(92) محمود شلتوت، الإسلام والعلاقات الدولية، مرجع سابق، ص803، بتصرف يسير.

تمكينًا من إنجاز مهمته[93].

وإجمالاً، يمكننا النظر إلى الوساطة السياسية باعتبارها إحدى الوسائل إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، تلك المقاصد التي تُعْنَى في أولوياتها بحفظ «النفس» و«النسل» و«المال» من التلف والفساد، ولاسيما إذا كان هذا التلف وذلك الفساد جرَّاء الحروب، إذْ إنَّ ضررها أبلغ، وشرَّها أعَمُّ حينئذ.

(93) جمال بركات، الدبلوماسية... ماضيها وحاضرها ومستقبلها، مطابع الفرزدق، الرياض، السعودية، 1985، ص38.

## المطلب الخامس
## الوساطة السياسية ودورها التاريخي
## في فض المنازعات الإسلامية الأوروبية

منذ أربعة عشر قرنًا، أوصى الشرع الإسلامي باتباع الوساطة والتحكيم كطرق سلمية لحل المنازعات الناشئة بين الأفراد والجماعات والدول[94]. ومِن المهم التنويه بنبوءةٍ تاريخية، تتناول تصوُّرًا عامًّا عن طبيعة علاقة المسلمين بالروم وأدوار تلك العلاقة ومآلاتها التاريخية، فكان من ضمن ما قال النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا... وَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ»[95]. والرواية تفيد أنَّ الصلح بين المسلمين والروم سيكون صلحًا مأمونًا، وأنَّ المسلمين والروم كليهما سيقاتلون عدوًّا مُشتَرَكًا مِنْ خلفهم، فينتصرون معًا على هذا العدو... إلخ[96]؛ ولعل ما يعنينا تحديدًا من الرواية السابقة: أنَّ فكرة الصلح بين الفريقين كانت حاضرة في الاعتبار الإسلامي خلال زمن النبوة. كذلك مِمّا يُستَفادُ من تلك الرواية: كونها تُعَدُّ دليلًا على مشروعية الصلح والمسالمة بعد الحروب، وهذا لا يتم إلا بوسائل الوساطة أو المساعي الحميدة.

وفي واحدة من المنازلات الحربية المبكرة التي تَجَلَّتْ فيها فكرة الوساطة بين المسلمين والروم خلال عصر الخلافة الراشدة أنَّ جيش يزيد بن أبي سفيان حين دخل دمشق قد استسلم أهلها من الروم، مؤثرين السلام، راضين بدفع الجزية، وقد توسط لهم أبو عبيدة بن الجراح، حتى لا يُعامَلوا معاملة المنهزمين المقهورين فتُصادر أموالهم، وتُسبى نساؤهم... وكان أن نَزَلَ خالدُ بن الوليد على رأي أبي عبيدة[97].

(94) سمير عالية، علم القانون والفقه الإسلامي... نظريات القانون، منشورات المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1991، ص235.

(95) أخرجه ابن حِبّان بسند صحيح عن ذِي مِخْبَرِ ابْنَ أَخِي النَّجَاشِيِّ، حديث 6709. وللحديث بقية، قد أثبتنا منه ما يستلزمه السياق.

(96) محمد شمس الحق العظيم آبادي (26 ذو القعدة 1273: 20 ربيع أول 1329هـ/18 يوليو 1857: 21 مارس 1911م)، عون المعبود شرح سنن أبي داود- ومعه شرح الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ/1995م، ط2، جـ12، ص321. وفي تقديري، أنَّ تلك النبوءة الإسلامية لم تكن قدرًا سلميًا أو حتمية حربيّةً لا فكاك منها، بقدر ما كانت إشارة نبوية إلى ضرورة السعي إلى السلم والأمن ما دامت النوايا الحسنة متوفرة لدى الأطراف المتنازعة. ولعل لفظة «جنحوا للسلم» تعني المَيْلَ إلى عقد المسالمة النابعة من النوايا الكامنة بين الجوانح. وقد بنيت هذا الاجتهاد على أنَّ من معاني جنحوا: «مالوا»، والميل إنّما هو من ترجمة عملية للنوايا في الصلح والمسالمة والهوادة، والهَوادةُ: الصلحُ والميلُ. والمُهاوَدَةُ: المصالحةُ والمُمايلةُ (أبو النصر الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج2، ص558).

(97) بكر محمد إبراهيم، قصة سقوط 15 إمبراطورية عبر التاريخ، مركز الراية للنشر والإعلام، القاهرة، 2004، ص233.

وتُشير إحدى الدراسات إلى أنَّ الأمويين عندما شعروا بالحاجة إلى الاستقرار الداخلي، في أواخر القرن 1هـ/7م، كانوا يلجؤون إلى عقد معاهدات الصلح والسلم مع الروم البيزنطيين[98].

وفيما عملت السياسة الأموية على إحلال الحوار والسلم محل الحرب مع خصومهم من الروم كان طبيعيًّا أن تتزايد أعداد السفارات بين الروم ودمشق[99].

ونعرض هنا مثالاً لوساطة أخرى، كان الدافع من ورائها: تحقيق مصالح ذاتية محضة ومطامع مجافيةً تمامًا لقيم الوساطة ومبادئها... تلك التي تنبع من رغبة تطوعية نزيهة مخلصة مُحِبة للسلام؛ ففي أيام خلافة سليمان بن عبد الملك بن مروان (96: 99هـ/715: 717م) أرسل سليمان أخاه مَسْلَمَةَ لغزو القسطنطينية برًّا وبحرًا؛ وذلك في سنة 97هـ/716م وكان في مائة ألف وعشرين ألف مقاتل، وكان على أسطول المسلمين في البحر عمر بن هبيرة الفزاري، وقد انضَمَّ إلى مَسْلَمَةَ بطريرك يعرف بـ «إليون بن قسطنطين»[100].

وتشير المصادر التاريخية إلى أنَّ عَرْضَ الوساطةِ قد تَضَمَّن تعهُّدًا يقضي قيام البطريرك بتقديم المشورة الأمينة والنصيحة لِمَسْلَمَةَ فيما يتعلق بأهل القسطنطينية، فَرَكَنَ مَسْلَمَةُ إلى قوله، وَعَبَرَ الخليجَ وحَصَرَ القسطنطينية، فوجه أهلها إلى مَسْلَمَةَ يبذلون الفدية فأبَى، فمكر به أليون واستأذنه في مكاتبة رؤساء الروم والتوسط بينه وبينهم فكاتبهم وسار إليهم، فخلا بالبطريرك صاحبُ كُرْسِيِّ القسطنطينية ورئيسُ الديانة وسائر البطارقة أصحاب السيوف وولاةُ الأعمال، فدعاهم إلى أنْ يُمَلِّكُوه عليهم ليقوم بأمرهم، ويصرف مَسْلَمَةَ عنهم، وذكر لهم ضَعْفَ مَلِكِهم «تيدوس» عن مقاومته، فأجابوه إلى ذلك، فعاد إليون إلى مَسْلَمَةَ فأخبره أنهم قد دخلوا في طاعته، وسأله التَّبَعُّدَ عنهم قليلاً وتَرْكَ حصارِهم ليطمئنوا إليه ففعل ذلك، فدخل إليون القسطنطينية فَمَلَكَ ونَصَبَ التاج

(98) جمال بركات، الدبلوماسية... ماضيها وحاضرها ومستقبلها.

(99) جمال بركات، المرجع السابق، ص34.

(100) إلْيُونَ الرُّوميَّ بن قسطنطين أليسوري الْمَرْعَشِيَّ: حاكم عمورية الشهير، وُلِدَ 37هـ/685م. ويبدو من اسمه أنَّ له أصولاً سورية، من عناصر الجراجمة الساكنين على حدود الشام. تمكَّن من إزاحة الإمبراطوري البيزنطي تيودوس الأرمني، بالاتفاق مع البطارقة وجلس على عرش إمبراطورية الروم البيزنطيين في 6 شعبان 98هـ/25 مارس 717م. استقرت أوضاع الإمبراطورية البيزنطية في عهده، خدع الأمويين وغدر بعهده معهم وقاومَهم ووضع حَدًّا لتوسعاتهم. تأثر بالثقافة الإسلامية، فشرَّع تحريم توقير الأيقونات في الكنائس البيزنطية. توفِّي في 28 رجب 123هـ/18 يونيو 741م، وخلفه زوجته «ريني» وابنه قسطنطين في عرش الإمبراطورية، فكان الرأي والتنفيذ لها والاسم لابنها (أبو الحسن على بن الحسين بن علي المسعودي (ت: 346هـ/957م)، التنبيه والإشراف، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي، القاهرة، د. ت، ص62. ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، ج1، ص236. إسماعيل بن كثير، البداية والنهاية، ج12، ص633).

على رأسه، فأمر بنقل ما كان مَسْلَمَةُ أَعَدَّهَ مِن الأقوات لِعَسْكَرِهِ فَأُدْخِلَ القسطنطينيةَ، وبلغ مسلمة ذلك، فَعَلِمَ أنَّه مَمْكُورٌ بِه[101]! فرجع إلى حصار الروم، متأسِّفًا على الانخداع بوساطة «إليون» وعاودهم الحرب، وعظم البلاء على مَنْ كان مع مسلمة لِذِهابِ أقواتِهم، لكنهم ثبتوا على مواقفهم في محاصرة الروم[102].

وبعد أنْ تَوَلَّى إليون عرش الروم، وبينما كان عمر بن هبيرة قائد أسطول المسلمين المُحاصِر للقسطنطينية، جاء إليه رسول ملك الروم مستجديًا إياه في التوسط لدى قائد جيوش المسلمين في البَرِّ: مسلمة بن عبد الملك، من أجل قبول عرض فداء الذي تقدم به إليه الملك، فأفاده ابن هبيرة بصواب رأي مَسْلَمَةَ، وأنه غير مخالف له، وأنه عونه على ما يريد[103]، وتفيد بعضُ الدراسات إلى أنَّ ابن هبيرة، بحسب رواية ابن عساكر، كان شاهدَ عيان وطرفًا وسيطًا في المفاوضات[104]. وقد قُدِّرَ آنذاك لسليمان بن عبد الملك الموتُ في 9 صفر 99هـ/ 21 سبتمبر 717م، ثم تولَّى الخلافةَ عُمَرُ بنُ عبد العزيز، وكان حصار القسطنطينية لم يزل قائمًا، لكنَّ عمر بن عبد العزيز ما لبث أن كَتَبَ إلى مَسْلَمَةَ يأمره بالعودة، فعاد سنة 100هـ/719م عن غير رغبته[105].

ومع ظهور القوى الجديدة على عصر الدولة العباسية (132: 656هـ/750: 1258م) حيث ظهرت قوة ما يُسَمَّى بدولة الفرنجة في جنوب فرنسا، التي تعززت بظهورها التهديدات الرومية البيزنطية في القسطنطينية للوجود الإسلامي في المشرق[106]. ومن ثَمَّ، أصبح تبادُل السفراء وسيلة لتوثيق الصلات التجارية والثقافية وتبادل الأسرى وفض المنازعات وعقد المعاهدات بين الدولة العباسية ونظيراتها في أوروبا من الفرنجة والروم البيزنطيين، ولاسيما في زمن الحروب الصليبية[107].

وقد أورد المسعودي بعض المعلومات المهمة عن الحروب التي دارت رحاها بين المسلمين

---

(101) المسعودي، التنبيه والإشراف، ص140 و141 و142.

(102) المسعودي، المرجع السابق، ص142. مؤلِّفٌ مجهول، العيون والحدائق في أخبار الحقائق، تحقيق: دي قوجه ودي يونغ، طبع بريل، ليدن، 1286هـ/1869م، ج3، ص25 و26.

(103) ابن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج6، ص530 و531 و523. ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج45، ص375 وج50، ص344. مؤلِّفٌ مجهول، العيون والحدائق، ص30 و31.

(104) سليمان بن عبد الله السويكت، الحملة الأخيرة على القسطنطينية في العصر الأموي، دراسة منشورة بمجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1424هـ/2004م، السنة السادسة والثلاثون، العدد 112، ص481.

(105) المسعودي، التنبيه والإشراف، ص140 و141 و142. مؤلِّفٌ مجهول، العيون والحدائق، ص33.

(106) عدنان البكري، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1985م، ص30.

(107) علي حسين الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها ونظام الحضانات والامتيازات الدبلوماسية، مرجع سابق، ص85.

والروم، على عهد الدولتين الأموية والعباسية، ولاسيما خلال السنوات التي حكم خلالها العباسيون ديار الإسلام، من189هـ/805م، و192هـ/808م، و231هـ/846م، و241هـ/855م، و246هـ/860م، و292هـ/905م، و295هـ/908م، و326هـ/928م، و335هـ/947م... وغير تلك الفديات التي تعاقبت تقريبًا حتى سنة 350هـ/961م. وقد تَطَرَّقَت المصادر التاريخية إلى أهمية دور الوساطة في تحقيق ثلاث عشرة صفقة فداء أسرى قد انعقدت في أعقاب الحروب والمنازعات التي نشبت بين الفريقين خلال تلك المدة[108].

ولقد كان من أبرز الوساطات التاريخية التي كانت سببًا في عقد أكبر صفقة فداء أسرى في عصر الدولة العباسية، تلك التي كانت على أيّام سيف الدولة أبي الحسن عليّ بن حمدان[109]. وكانت عِدَّةُ من فُودِيَ به من المسلمين ألفين وأربعمائة واثنين وثمانين من ذكر وأنثى. وكان الذي شرع في هذا الفداء: أبو بكر محمد بن طُغْج الإخشيد أمير مصر والشام والثغور الشامية في عهد الدولة العباسية، وكان أبو عمير عديّ بن أحمد بن عبد الباقي الأدنيّ، شيخ الثغور، هو الطرف الوسيط في هذا الصلح، وكان أبو عمير قد قَدِمَ إلى الإخشيد وهو بدمشق في ذي الحجة 334هـ/يوليو 946م، ومعه رسول ملك الروم في إتمام هذا الفداء، وكان الإخشيد شديد العلة، فتوفي يوم الجمعة 8 ذي الحجة 334هـ/11 يوليو 946م. وسار أبو المسك كافور الإخشيديّ بالجيش راجعًا إلى مصر، وحمل معه أبا عمير ورسول ملك الروم إلى فلسطين، فدفع إليهما ثلاثين ألف دينار من مال الفداء، فسارا إلى مدينة صور وركبا البحر إلى طرسوس، فلمّا وصلا كاتَبَ نَصْرُ الشملي أميرَ الثغور سيفَ الدولةِ بن حمدان، ودعا له على منابر الثغور، فجدّ في إتمام هذا الفداء، ومن ثَمَّ نُسِبَ إليه. وقد وقعت أفدية أخرى ليس لها شهرة[110]. ثم قال المسعودي: وهذا آخر فداء كان بين المسلمين والروم إلى وقتنا المُؤَرَّخِ[111]، أي قبل سنة

(108) أبو الحسن المسعودي، التنبيه والإشراف، مرجع سابق، ص160 – 165.

(109) سيف الدولة أبو الحسن علي بن عبد الله بن حمدان، وُلِدَ يوم الأحد 17 ذي الحجة سنة 303هـ/23 يونيو 916م. تملك واسط ونواحيها، وتقلبت به الأحوال فانتقل إلى الشام وملك دمشق وحلب وكثيرًا من بلاد الشام وبلاد الجزيرة الفراتية، وغزواته مع الروم مشهورة، وللمتنبي في أكثر تلك الغزوات قصائد. توفي بحلب يوم الجمعة 25 صفر 356هـ/9 فبراير 967م، ونقل إلى ميافارقين، حيث دفن في تربة أمه، وهي داخل البلد، وكان مرضه عسر البول (أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: 681هـ/1282م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1900م، ج3، ص401 و405 و406).

(110) أبو الحسن المسعودي، مصدر سابق، ص165.

(111) المصدر السابق نفسه، ص165. وقد أفاد المسعودي أنه في كتابه «الاستذكار لما جرى في سالف الأعصار» (الكتاب المذكور مفقود): قد شرح هذه الأفدية وَمَنْ حضرها، وكيفية وقوعها، ومَنْ تَرَسَّلَ فيها وتوسطها بين المسلمين والروم، ومَنْ شَرَطَ شروطها ومقادير النفقات فيها، وحدَّدَ هُدَنَها، وما كان بين المسلمين والروم من المغازي في البر والبحر من الصوائف والشواتي والربيعيات (أبو الحسن المسعودي: التنبيه والإشراف، ص166).

343هـ/954م بقليل. وغالب الظنِّ أن تلك الفديات كانت نتيجة وساطات تمت بين الفريقين بصورة أو بأخرى.

وعلى صعيدٍ آخر، تشير المصادر التاريخية إلى خروج نقفور[112] ملك الروم إلى الثغور الشامية سنة 357هـ/967م ففتحها بلدًا بلدًا، فأخرب الجوامع وقتل مَنْ قَتَلَ من الناس وأسرَ من الأسرى عشرات الآلاف وساقهم إلى بلاد الروم، وأما القرى فلا يُحْصَى عَدَدُ ما أخرب منها وأحرق، حتى انتهى إلى أنطاكية فتجاوزها، وفي يده من السبي مائة ألف رأس، ولم يكن يأخذ إلا الصبيان والصبايا والشباب[113]. ثم أنفذ نقفور جيشًا إلى حلب في عشرة آلاف، فحاصرها فخرج إلى الروم رجلٌ هاشميٌّ من أهل حلب يقال له: طاهر، ومعه جماعة من الأعيان، فتوسَّطوا بين أميرها قرغويه[114] وبين الروم، وترَدَّدت الرسائل حتى تقرَّر الأمرُ بينهم على صُلحٍ وهُدنةٍ مؤبَّدة، وكتبوا بينهم كتابًا مضمونه: أن الصلح تقرر[115]. وقد عادت الروم عن حلب وغيرها من البلدان، بمقتضى ذلك الصُّلْح. وكان ذلك في صفر من سنة 359هـ/969م[116].

(112) نَقْفُور: نصرانيٌّ شامي مِنْ بني جفنة الغسانية، كان يلي ديوان خراج الدولة البيزنطية قبل توليه عرش الإمبراطورية، ثم لَمَّا ماتت الإمبراطورة «ريني» بعد خلعها، أذعنت له الروم بالطاعة كملك جديد للدولة البيزنطية. قُتِلَ سنة 193هـ/809م في حرب برجان، وكانت مدة مُلْكِه سبعَ سنين، وملك بعده: إستبراق بْن نقفور (أبو جعفر ابن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج8، ص307 و873).

(113) عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي ابن العديم (ت: 660هـ/1262م)، زبدة الحلب في تاريخ حلب، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1996م، ج1، ص92 وما بعدها.

(114) قرغُوَيْه: غلام سيف الدولة الحمداني، عُرِفَ بـ «قرغويه الحاجب»، تولَّى نيابة حلب، وتوفِّيَ بها سنة 380هـ/990م (ابن العديم: زبدة الحلب، ج1، ص103. شمس الدين الذهبي: تاريخ الإسلام، ج26، ص27. سبط ابن الجوزي: مرآة الزمان، ج17، ص397).

(115) شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (581: 654هـ/1185: 1256م)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق وتعليق: عمار ريحاوي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1434هـ/2013م، ج17، ص410.

(116) ابن العديم، زبدة الحلب في تاريخ حلب، ج1، ص98. وتشير المصادر الإسلامية إلى قسوة ذلك الصلح وشروطه التي كان من ضمنها «أن المسلمين من سُكَّان حلب والبلاد التي ذكرنا والقرى يُؤدّون عن كل إنسان يَتمُّ له خمس عشرة سنة ستة عشر درهمًا، سوى العميان والزَّمْنى، وأن لا يؤخذ من النصارى جزية، وأن لا يكون للمسلمين سلطان إلا مَن يُنَصّبه ملك الروم، ومتى غزا الملك بلادَ الإسلام يكون عَسكرُ هذه البلاد في خدمته، ومتى ورد جاسوسٌ يريد بلاد الروم حَمله مُقَدَّم حلب إليهم، وأن لا يَعْمُرَ المسلمون حصنًا، ويمكِّنوا النصارى من عمارة البِيَع والكنائس والصَّوامع، وأن يعطوهم رهائنَ من حلب ممن يختارونه ويسمُّونه من الأشراف، وذكروا أشياءَ أُخَر. فأعطاهم قرغويه ما طلبوا، ورجعوا عن البلاد إلى بلادهم ومعهم رهائن من أهل حلب: أبو الحسن بن أسامة، وأبو طالب الهاشمي، وأبو الفرج العطار وغيرهم. وسببُ هذا اختلاف المسلمين (سبط ابن الجوزي: مرآة الزمان، ج17، ص411).

وفي زمن العزيز بالله الفاطمي، خرج ابن الشَّمْشَقيق[117] إمبراطور الروم في سنة 365هـ/976م إلى الثُّغور الشامية، فمَلَكها، واستولى على أكثرها، فدَعَتِ الضَّرورةُ أبا بكر بن الزَّيَّات[118] صاحبَ طَرَسوس إلى مُصالحتِه، فصالحه، وخرج إليه في عِدَّةٍ من أهل طَرَسوس، فأحسَنَ إليهم الشَّمْشَقيق وأمَّنَهم، وسار إلى حمص وافتتحها، وقصد بَعْلَبك فافتتحها، فكتب ابن الزيات إلى الهَفْتَكين[119] وأهلِ دمشق يقول: لا طاقةَ لكم بصاحب الروم، والمصلحة أنْ تَدخلوا في طاعته، وتُقَرِّروا عليكم مالًا، فأجابه الهَفْتَكين، وتلقوا رسوله بالمسرة والإكرام والشكر الزائد عن حسن السفارة وجميل الوساطة، ورَدَّ أمرَ الوساطة إلى ابن الزيات وفوّضه فيما يفعلُه، فدخلَ ابنُ الزيَّات على ابن الشَّمْشَقيق وحادثه متوسِّطًا في أمان أهل دمشق، فأعطاهم الأمانَ على نفوسهم وأموالهم، وأنفذ إليهم صليباً بالأمان، ورضي منهم أن يؤدُّوا إليه في كل سنةٍ ثلاث مئة ألف درهم خراجًا. ونزل الروميُّ على صَيدا، فخرج إليه أبو الفتح بن الشَّيخ، وكان رجلًا جَليلَ القَدْر، ومعه

(117) «الشمشيئي» أو «السمسيق» أو «الشمشقيق»: لفظة أرمنية Gemezkiz معناها: القصير، وهو قريب من التسمية العربية. و«ابن الشَّمْشَقيق»: هو الإمبراطور البيزنطي الذي حكم إمبراطورية الروم البيزنطيين (عمر عبد السلام تدمري في تحقيقه كتاب: يحيى بن سعيد بن يحيى الأنطاكي (ت: 458هـ/1066م)، تاريخ الأنطاكي المعروف بصلة تاريخ أوتيخا، حققه وصنع فهارسه: عمر عبد السلام تدمري، جروس برس، طرابلس اللبنانية، 1990م، ص85).

(118) أبو بكر محمد بن الحسين بن الزيات، صاحب طرسوس، كان واليًا على الثغور الشامية في أيامِ سيف الدولة الحمداني، كان ذا مهارة في السياسة وبراعة في حسن تدبير الأمور، ظل متوليًّا نيابةَ طرسوس، ثم خرج على سيف الدولة، فتابعه سيف الدولة حتى إذا أوشك على القبض عليه قَتَلَ نفسه منتحرًا غريقًا سنة 351هـ/962م (يحيى بن سعيد الأنطاكي: تاريخ الأنطاكي، ص445. عمر ابن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: 660هـ/1262م): بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج2، ص698 وج3، ص1490 وج10، ص4320. محمد بن علي بن إبراهيم ابن شداد (ت: 684هـ/1285م): الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، تحقيق: يحي زكريا عبارة، منشورات وزارة الثقافية السورية، دمشق، د.ت، ج1، قسم2، ص314. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ/1372م): البداية والنهاية، دار الفكر، 1407هـ/1986م، ج11، ص240).

(119) الفتكين أو الهَفْتَكين أو ألبتكين أي العبد الجَلْد القوي: لقب أمير تركي اسمه: أبو منصور المعزّي الحاجب، أحَدُ قادة العباسيين، استطاع دخول دمشق في سنة 364هـ، ونشر فيها الأمنَ والعدلَ بعد سبع سنين عجاف، ودُعي فيها للخليفة العباسي الطائع لله، لكن العُبيديين تمكنوا من استرجاع دمشق مرةً أخرى سنة 367هـ. حصلت خلافات ومعارك بينه وبين المعز لدين الله الفاطمي وابنهِ العزيز منْ بعده، لكنها انتهت بالصلح والإكرام من جانب العزيز بالله (هلال بن المحسن بن إبراهيم بن هلال الصابئ الحراني، أبو الحسين (ت: 448هـ/1056م): رسوم دار الخلافة، تحقيق: ميخائيل عواد، دار الرائد العربي، بيروت، 1986م، ط2، ص122. يحيى بن سعيد الأنطاكي: تاريخ الأنطاكي، ص88. محمود بن الحسين الكاشغري (ت: 1102هـ/1691م): ديوان لغات الترك، طبعة الدولة العثمانية، 1333هـ/1915م، ج1، ص346. أبو سليمان جاسم بن سليمان حمد الفهيد الدوسري: الرَّوضُ البَّسَام بتَرتيْبِ وَتخْريج فَوَائِدِ تَمَّام، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1408هـ/1987م، ج1، ص11).

شيوخ البلد، وطلبوا الأمان فأعطاهم، وقَرَّروا على نفوسهم مالًا، وأهْدَوا له هَدِيَّةً، فرحل عنهم على موادَعةٍ(120).

في سنة 398هـ/1007م، وقيل: 400هـ/1009م، أمَرَ الخليفةُ الفاطميُّ الحاكِمُ بأمر الله (ت:411هـ/1021م) بتخريب كنيسة قمامة(121) في بيت المقدس، وأباح للعامة ما كان لها من أموال وأمتعة وغير ذلك، وكان ذلك بسبب ما أنهي إليه من الفعل الذي تتعاطاه النصارى يوم الفصح، ويسمى عندهم سبت النور، إذْ يقع فيه من المنكر بحضور المسلمين ما لا يحل سماعه ولا رؤيته... الأمر الذي ترتب عليه وقوع خصومات موروثة بين المسلمين والروم. وقد ظَلَّت كنسية قمامة خربة حتى سنة 429هـ/1037م، وهي السنة التي عقد الإمبراطور ميشيل هدنة مع والي بيت المقدس بوساطةٍ مِنْ قِبَلِ المستنصر بالله(122). وبموجب هذه الوساطة تمت المهادنة وَشَرَطَ المسلمون على الإمبراطور إطلاق خمسة آلاف أسيرٍ مسلم، وشرط الرُّومُ على المسلمين أن يسمحوا لهم بتعمير بيعة قُمامة،

(120) حمزة بن أسد بن علي بن محمد التميمي المعروف بابن القلانسي (ت: 555هـ/1160)، تاريخ دمشق لابن القلانسي، تحقيق: سهيل زكار، دار حسان للطباعة والنشر، لصاحبها عبد الهادي حرصوني، دمشق، 1403هـ/1983م، ج1، ص23 و24. سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج17، ص470 و471.

(121) كنيسة لها عند النصارى مكانة عظيمة، أعظم كنيسة على وجه الأرض، مبنية بالرخام المجزّع والفسافس الملون، والنحاس المذهب. وأصل تسميتها بالقمامة يرجع إلى أن اليهود لما صلبوا ذلك الرجل ثم ألقوه بخشبته جعلوا مكانه مطرحًا للقمامة والنجاسة وجيف الميتات والقاذورات، فلم يزل كذلك حتى كان في زمان الإمبراطور الروماني قسطنطين، فعمدت أمه «هيلانة» فأمرت فأزيلت تلك القمامة، وبني مكانها كنيسةٌ هائلةٌ مزخرفةٌ بأنواع الزينة فهي هذه المشهورة اليوم ببلد بيت المقدس التي يقال لها القمامة باعتبار ما كان عندها، ويسمونها القيامة، وكان يحج إليها كل سنة كثير من بلاد الرّوم، ويزورها ملك الروم متخفياً حتى لا يعرفه الناس، وقد زارها أيام عزيز مصر الحاكم بأمر الله العبيدي، وقد هدمت هذه الكنيسة سنة 400هـ/1009م بأمر الحاكم بأمر الله، والذي يظهر أن تخريبها لم يكن تخريبًا كليًا بل كان في غالبها (ناصرو خسرو الحكيم القبادياني المروزي– أبو معين الدين (ت: 481هـ/1088م): سفر نامه، تحقيق: يحيى الخشاب، دار الكتاب الجديد، بيروت، 1983م، ط3، ص74. الحسن بن أحمد المهلبي العزيزي (ت: 380هـ/893م): المسالك والممالك، جمعه وعلق عليه ووضع حواشيه: تيسير خلف، دار التكوين، دمشق/ 2006م، ص80. يحيى الأنطاكي: تاريخ الأنطاكي، ص279. عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (ت: 739هـ/1339م): مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل، بيروت، 1412هـ، جـ3، 1121. إسماعيل بن كثير: البداية والنهاية، ج2، ص96. عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي الحنبلي (ت: 928هـ/1522م): الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، 1420هـ/1999م، ج1، ص303).

(122) صاحب مصر المستنصر بالله، أبو تميم معد بن الظاهر لإعزاز دين الله علي بن الحاكم أبي علي منصور بن العزيز بن المعز، الخليفة العبيدي المصري. ولي الأمر بعد أبيه، وله سبع سنين، وذلك في شعبان سنة سبع وعشرين، فامتدت أيامه ستين سنة وأربعة أشهر (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز الذهبي (ت: 748هـ/1347م): سير أعلام النبلاء، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ/1985م، ط3، ج15، ص186).

فأرسل الملكُ إليها من عمّرها، وأخرج عليها مالًا جلِيلًا، وقد تعهد الإمبراطور بتحرير الأسرى المسلمين، وفي المقابل: مَنْحُ الحق للإمبراطور البيزنطي في إعادة بناء الكنيسة، فأرسَلَ المهندسين والمعماريين فورًا من القسطنطينية فبُنِيَت الكنيسةُ من جديد، ورصد لها الإمبراطور أموالًا عظيمة[123].

وفي سنة 446هـ/1053م أيام الخليفة الفاطمي المستنصر بالله ويُكبَتْ مصر بوباء ذريع استطال مدى أعوام؛ واقترن الوباء بغلاء وقحط شديدين، وأصيبت مصر بصنوف مروعة من الدمار والفوضى. وتعرف هذه النكبة في تاريخ مصر بِـ «الشدة العظمى» أو الشِّدَّة المستنصرية»، فأرسل المستنصر بالله إلى قسطنطين إمبراطور بيزنطة يطلب منه العون، وأن يمده بالغلال والأقوات، ورأت السياسة البيزنطية في ذلك فرصة سانحة لتحسين مركزها وعلائقها مع مصر، التي كانت تهددها من البر والبحر، فلبَّى الإمبراطور الدعوة، وتم الاتفاق على بذل العون المطلوب؛ ولكن قسطنطين توفي قبل تنفيذه، وخلفته على العرش الإمبراطورة تيودورا، التي اشترطت لمعونة مصر شروطًا أباها المستنصر، فاشتبك الفريقان في معارك شديدة بَرًّا وبحرًا وفي سنة 447هـ/1055م، أرسل المستنصر سفيرًا إلى تيودورا: هو القاضي أبو عبد الله القضاعي؛ محاوِلًا تسوية الخلاف وعقد الصلح مع بلاطها، ولكنه لم ينجح في مهمته؛ لأنَّ السياسة البيزنطية ارتأت عندئذ استمالة السلاجقة الذين كثرت غزواتهم لأراضي الدولة البيزنطية، ورأت أن تصانعهم وتسعى إلى مهادنتهم، حيث سُمِحَ لرسول السلطان السلجوقي طغرل بك بالخطبة في جامع قسطنطينية باسم الخليفة العباسي القائم بأمر الله، ولما وقف المستنصر بالله الفاطمي على ذلك، رأى أن ينتقم بالقبض على أحبار كنيسة القمامة في بيت المقدس، ومصادرة تحفها وذخائرها، وكان هذا ابتداء فساد ما بين الروم البيزنطيين وبين المصريين، وقد استمرت الخصومة بعد ذلك أمدًا طويلا[124].

---

(123) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج7، ص787. إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب – صاحب حماة (ت: 732هـ/1332م): المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية، القاهرة، د. ت، ج2، ص162. عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي الحنبلي (ت: 928هـ/1522م): الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، 1420هـ/1999م، ج1، ص303.

(124) أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (ت: 845هـ/1441م): اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق: محمد حلمي محمد أحمد، منشورات لجنة إحياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، د.ت، ج2، ص230 و231. محمد عبد الله عنان (ت: 1406هـ/1986م): صفحات من الدبلوماسية الإسلامية.. السفارات الخلافية والسلطانية وعلائق الإسلام والنصرانية، دراسة منشورة بمجلة الرسالة المصرية، القاهرة، 1935/3/18م، العدد 89، 408. من المعروف أنَّ السلاجقة كانوا تابعين للعباسيين الذين كانوا بدورهم خصومًا لبني عبيد الفاطميين... ومن ثَمَّ، كان إعلان الخطبة للخليفة العباسي في جامع قسطنطينية بمثابة استفزاز روماني وعباسي لبني عبيد.

وعلى صعيد آخر، نجد أنّه فيما رجع جيش السلطان السلجوقي ألب أرسلان (ت: 10 ربيع الأول 465هـ/24 نوفمبر 1072م) مُنهكًا على أثر حملاتٍ حربية متوالية... ورد إليه خَبَرُ توجُّهِ مَلِكِ الروم نحو البلاد الإسلامية في جموعٍ من عساكره الكثيرة، فما كان من السلطان إلا أنْ أمر الوزير نظام الملك بالذهاب إلى همدان لجمع المزيد من العساكر وإنفاذها إليه، وأظهر السلطان لعساكره النية على مواجهة إمبراطور الروم والصبر على مقاتلته، فأجابوه بالدعاء والسمع والطاعة في أمر الاستعداد للمخاطرة بمواجهة الروم... ووصل ملك الروم فالتقيا بموضع يقال له «الرهوة» في يوم الأربعاء لخمس بقين من ذي القعدة سنة 461هـ/1069م. وفيما كانت جملة مَن كان مع السلطان تقارب عشرين ألفا، وأما ملك الروم فإنَّ المصادر التاريخ تذكر حملته بشيء من وفرة العدد وكثرة العُدَد من رجال وفرسان وسلاح ومنجنيق هائلة.... وهو الأمر الذي دفع السلطان إلى طلب الوساطة من الخليفة العباسي من أجل الهدنة، وراسل السلطان ملك الروم: بأن يعود إلى بلاده وأعود أنا، وتتم الهدنة بيننا التي توسطنا فيها الخليفة، وكان ملك الروم قد بعث رسوله يسأل الخليفة أن يتقدم إلى السلطان بالصلح والهدنة، فعاد جواب ملك الروم بأني قد أنفقت الأموال الكثيرة، وجمعت العساكر الكثيرة للوصول إلى مثل هذه الحالة، فإذا ظفرت بها فكيف أتركها، هيهات لا هدنة ولا رجوع إلا بعد أن أفعل ببلاد الإسلام مثل ما فعل ببلاد الروم[125].

ومن جهته، سعى صلاح الدين الأيوبي إلى احتواء المشكلة الصليبية بمختلف الحلول، وقد كان من ضمن تلك الحلول: تعزيز علاقاته مع البيزنطيين ضد الصليبيين[126]. ولكنْ على الجانب الآخر، لم تخلُ علاقاته مع الصليبيين من الاستجابة للوساطات في اتفاقيات الهدنة إبّان حصار عكّا سنة 585هـ/1189م الذي استمرّ ثلاث سنوات، واتفاقية الهدنة، بعد حصار دمياط 615هـ/1218م، لمدة ثماني سنوات، ومعاهدة يافا 626هـ/1229م لمدة عشر سنواتٍ، وخلال تلك المدة حاول صلاح الدين الأيوبي تعزيز العلاقات مع البيزنطيين ضد الصليبيين[127].

وعندما أشرف السلطان الناصر صلاح الدين على قلعة جَبَلَةَ[128] صباح الجمعة 18 جمادى الأولى 584هـ/14 أغسطس 1188م، وكانت إذْ ذاك تحت أيدي الفرنجة، وأحاط

(125) جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ/1201م)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ/1992م، ج16، ص124 وما بعدها.

(126) جمال بركات، الدبلوماسية... ماضيها وحاضرها ومستقبلها، مرجع سابق، ص35 و36.

(127) جمال بركات، المرجع السابق، ص35 و36.

(128) قلعة مشهورة بساحل الشام من أعمال حلب قرب اللاذقية. (ابن شمائل القطيعي، مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ج1، ص312).

بها عساكر السلطان، فطلب أهلها الأمان على أن يعيدوا ما استرهنوه من أهل أنطاكية، ويسلموا كل ما لديهم من سلاح وعدة وخيل، وكان قاضي جبلة[129] هو المتوسط لهم في أخذ الأمان، وسُلِّمَتْ إلى المسلمين يوم الخميس التالي من نفس الشهر، وأقام السلطان بها أياماً يقرر أمورها[130].

وقد تطرقت بعض المؤلفات التاريخية إلى أصناف الوسطاء وما يمتازون به من مؤهلات فريدةٍ، وهو ما يشير إلى أنَّ الوساطة لم يكن يصلح لها إلا مَنْ هو جديرٌ بها وخبير. ويُشار في هذا السياق إلى أنه عندما بلغ إمبراطور «الأشكرى[131] فاسليوس» خَبَرُ جلوس السلطان السلجوقي عزّ الدين كيكاوس سنة 607هـ/1211م[132]، فَكَّرَ الإمبراطور في استرضائه، بعد مقتل أبيه بسبب الروم البيزنطيين، وقد بادر فاسليوس إلى إطلاق الأمير السلجوقي سيف الدين آينه «آينه چاشنى كير» من وثاق الأسر، ومحاولة استمالته، مصحوبًا بتحف مدهشة وهدايا منتقاةٍ لا نهاية لها من كلّ نوع؛ وذلك في صحبة وسيط رومي يتوسّط في رفع غبار الوحشة، ورتق خرق العداء، فكان هذا الشخص صاحب الوساطة رجلاً من بطانة الدّار وخواصّ العشّ، ومِمّا تقوله المصادر التاريخية في هذا الموقف إنَّ: «كلمات اعتذاره توشك أن تكون سهماً يصيب الغرض، وقد

(129) قاضي جبلة وهو أبو محمد عبد الله بن منصور المعروف بابن صليحة أو ابن المصلحية، وكان من خبره أنّ أباه منصوراً كان قاضياً بجبلة في ملكة الروم، فلمّا توفِّيَ وَلِيَ هو القضاء بجبلة، ولبس شعار الجنديّة وكان شهما، وكان السلطان يعظم قاضي جبلة، إذْ أحسن إليه ووقف عليه ملكًا نفيسًا، وأقره على ولايته بمنصب القضاء، وفي أيامه تنازعت السلطة على جبلة كُلٌّ من الروم والمسلمين والفرنجة (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ/1347م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1413هـ/1993م، ط2، ج34، ص37 و38. عبد الرحمن بن محمد بن محمد ابن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت: 808هـ/1405م): كتاب العبَر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1408هـ/1988م، ط2، ج3، ص600. مُجير الدين الحنبلي: الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، ج1، ص497).

(130) مُجير الدين الحنبلي: الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، ج1، ص497. وقد توسَّطَ هذا القاضي أيضًا في طلب الأمان إلى أهل اللاذقية، بعد توسطه لأهل جبلة، فأجابه السلطان صلاح الدين الأيوبي (عبد الرحمن بن خلدون: كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر، ج5، ص365).

(131) «لشكري» أو الأشكري: اللقب الذي أطلقه المؤرخون المسلمون على إمبراطور الروم البيزنطيين صاحب القسطنطينية، وكان اسمه أندرنيق الثاني (أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري النويري (ت: 733هـ/1333م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1423هـ، ج32، ص209 وج33، ص184).

(132) عز الدين كيكاوس الأول ابن السلطان غياث الدين كيخسرو الأول قلج رسلان التركماني القتلمشي، السلطان السلجوقي صاحب الروم، قونية وأقصرا وملطية، وهو أخو السلطان علاء الدين كيقباد الأول.. ساءت سمعته فقيلت فيه مثالب كثيرة... مات سنة 615هـ/1218م (شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج22، ص138 و139).

كان ذلك الوسيط موسومًا في بلاد الرّوم بفصل الخطاب والكلمات العذاب، وقد تمت استمالة جانب الأمير سيف الدين آينه ليكون وسيطًا، والتزم بإتمام مهامّ المصالحة، وتوجّه مع الرّسل لحضرة السلطان، وحين بلغوا حدود البلاد بادر الأمير سيف الدين في التوجّه إلى البلاط قبل الآخرين، ونال شرف تقبيل اليد، وأعلن عن وصول الرسل وخلاصة الرسالة، ومحا الغبار الذي كان قد علق بأطراف خاطر السلطان بكمّ رداء الاستعطاف، وابتغى مَراضِيَ السلطنةِ في العفو عن جرائم الماضي، فأقلع السلطان عن الضّغن والانتقام، وعزا مصيبةَ أبيه إلى القضاء والقدر، وأمر بأن يؤذن للرسل في المثول بين يديه في مجلس عام، فأبلغوا الرّسائل والمشافهات، وعرضوا التّحف والطّرف، فاقترنت الرسائل بالمحمدة والرضا، وأمر بالحفل والطرب، ودعا الرسل فجيء بهم إلى مجلس الأنس[133].

وتشير الدراسات إلى أنه في سنة 725هـ/1324م، ورد على السلطان المملوكي الناصر محمد قلاوون (ت:741هـ/1341م) رُسُلٌ من الدولة البيزنطية يطلبون مودته، وأن يستخدم نفوذه للوساطة في مصلحتها عند ملك الدولة العثمانية النامية: الغازي عثمان (698: 726هـ/1299: 1326م)[134].

وعلى صعيد آخر، تُشير دراسةٌ إلى أنه في إثر حالة عدم الوئام في العلاقات السياسية بين المغول والأُوروبيين، شعر ملوك أوروبا بضرورة إنهاء حالة النزاع الأوروبي مع المسلمين، فنشطت العلاقات والاتصالات وأقيمت السفارات وكثرت المعاهدات والاتفاقيات، وقد كان لتلك المعاهدات أثرٌ كبيرٌ على تحصيل الامتيازات السياسية والاقتصادية المتبادلة بين كُلٍّ من الأُوروبيين والمسلمين[135].

وعلى الصعيد الأندلسي، نجد أنه في خِضَمٍّ سلسلة حروب الاسترداد الإسبانية من أجل القضاء على الوجود الإسلامي في الأندلس، لم يكن ثمة مجال للوساطة أو الهدنة أو المصالحة... وفيما ترامت استغاثات الأندلسيين إلى أسماع المسلمين، مشرقًا ومَغرِبًا، لكنَّ شيئًا لم يكن بوسعِ أَحَدٍ فِعْلُهُ فيما يبدو.

---

(133) مجهول – من أهل القرن السابع الهجري، أخبار سلاجقة الروم أو مختصر سلجوقنامه، تعريب: محمد سعيد جمال الدين، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2007م، ط2، ص55 و56 و57.

(134) محمد مصطفى زيادة في تحقيقه كتاب: أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني العبيدي المقريزي (ت: 845هـ/1441م)، السلوك لمعرفة دولة الملوك، حققه وراجعه وعلق عليه: محمد مصطفى زيادة وسعيد عبد الفتاح عاشور، القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1956م، ج2، قسم 1، ص259.

(135) علي حسين الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها ونظام الحضانات والامتيازات الدبلوماسية، مرجع سابق، ص86.

وفيما استطاع السلطان العثماني محمد جلبي (816: 824هـ/1413: 1421م) تأسيس وجودٍ عثمانيٍّ قويٍّ بطول الساحل الشرقي لبحر إيجة. وفي الحرب البحرية التي وقعت بين العثمانيين وبين البنادقة سنة 819هـ/1416م بالقرب من قاعدة الأسطول العثماني «غاليبولي»، والتي انتهت بهزيمة البحرية العثمانية، وقد كانت تلك الهزيمة دليلاً على أنَّ العثمانيين لم يكونوا قد شكَّلوا قوة بحرية حقيقية بعد؛ ونتيجة لتلك الحرب، تم التوصل لاتفاقية بين العثمانيين والبنادقة بوساطة بيزنطية 820هـ/1417م، وقد نصت تلك الاتفاقية على: أن تقوم الدولتان المتحاربتان بتحرير الأسرى الذين بحوزتهما، وأن يَسمح العثمانيون للبنادقة بحرية التصدير التجاري من العالم العثماني[136].

وتشير المصادر التاريخية إلى أنه في شهر رجب 844هـ/ نوفمبر1440م، وصل السفراء الغرناطيون وعددهم أربعة، وقدموا كتاب السلطان الغرناطي أبي عبد الله الأيسر إلى سلطان مصر، الظاهر جقمق، وفيه يطلب الإنجاد من مصر، وقد رد سلطان مصر بأنه سوف يبعث إلى «ابن عثمان»، سلطان قسطنطينية، بأن ينجد الأندلس، ولما أكد السفراء الغرناطيون أنهم يتوجهون بصريخهم إلى مصر، اعتذر السلطان بأن بُعد الشقة يحول دون إرسال الجند إلى الأندلس، فطلب السفراء عندئذ أن تُسْهِمَ مصر في المعونة بالمال والعدة، فوعدهم السلطان بذلك[137].

وتذكر لنا كُتُبُ التاريخ: أنَّ سفارة من ملك الغرب صاحب الأندلس قد وصلت بالاستغاثة السلطان المملوكي في مصر: الأشرف قانصوه الغوري (906: 923هـ/1501: 1516م)، الذي كان حاكمًا أيضًا بلاد الشام، بما فيها القدس، وأوضحوا له ما وصلت إليه حالهم، على يد الإفرنج، من إكراه على الارتداد، وانتهاك للحرمات، وحرق وقتل وتشريد، ودعوه ليتوسط لدى الملكين فرديناندو وإيزابيلا؛ لكي يحترما معاهدات «الاستسلام»، ويُوقِفا الأعمال البربرية ضد أهل الأندلس[138].

(136) بسام العسلي، فن الحرب الإسلامي، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت، 1401هـ/1988م، ص268. صالح كولن: سلاطين الدولة العثمانية، تحرير وترجمة: أجير أشيوك، مراجعة: أديب إبراهيم الدبّاغ وبهاء الدين نعمة الله، دار النيل للطباعة والنشر، إسطنبول، 1435هـ/2014م، ص44.

(137) محمد عبد الله عنان (ت: 1406هـ/1986م)، دولة الإسلام في الأندلس، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1417هـ/1997م، ج5، ص162 و218.

(138) محمد عبده حتاملة، التنصير القسري لمسلمي الأندلس في عهد الملكين الكاثوليكيين (1474: 1516م)، ساعدت الجامعة الأردنية على نشره، عمّان، 1410هـ/1980م، ص99 و100.

Alfredo Opisso y Viñas (1847: 1924): Historia de España y de las repúblicas latino-americanas: Aragón: Fernando I; Los remensas; Granada; Los Reyes Católicos; Guerra de sucesión; La Inquisición; Conquista de Granada; Expulsión de los judío, Gallach. S. f., Barcelona, 1925, Tomo VIII, Cap XII, p252.

وتشير المصادر إلى أنَّ الملك الأشرف أجاب عن سفارة الأندلس بتوجيه سفارة مصرية إلى البابا وملوك النصرانية، واختار لأدائها راهبين من رعاياه النصارى، أحدهما القس أنطونيو ميلان رئيس دير القديس فرنسيس في بيت المقدس، وعهد إليهما بكتب إلى البابا وهو يومئذ «إنوصان الثامن»، وإلى ملك نابل «نابولي» فرناندو الأول، وإلى فرناندو وإيزابيلا ملكي قشتالة وأراجون، وفى هذه الكتب يعاتب سلطان مصر ملوك النصارى على ما ينزل بأبناء دينه المسلمين في مملكة غرناطة، وعلى توالي الاعتداء عليهم، وغزو أراضيهم، وسفك دمائهم، في حين أن رعاياه النصارى في مصر وبيت المقدس، وهم ملايين، يتمتعون بجميع الحريات، والحمايات، آمنين على أنفسهم وعقائدهم وأملاكهم. ولهذا فهو يطلب إلى ملكي قشتالة وأراجون الكَفَّ عن هذا الاعتداء، والرحيل عن أراضي المسلمين، وعدم التعرض لهم، ورد ما أخذ من أراضيهم، ويطلب إلى البابا وملك نابل أن يتدخلا لدى ملكي قشتالة وأراجون، لردهما عن إيذاء المسلمين والبطش بهم. هذا، وإلا فإنَّ ملك مصر سوف يضطر إزاء هذا العدوان، أن يتبع نحو رعاياه النصارى سياسة التنكيل والقصاص، ويبطش بكبار الأحبار في بيت المقدس، ويمنع دخول النصارى كافّةً إلى الأراضي المقدسة، بل وسيهدم قبر المسيح ذاته وكل الأديار والمعابد والآثار النصرانية المقدسة[139]. وفي إثر تلك السفارة، أرسل الملكان الإسبانيان وفدًا إلى مصر سنة 906هـ/1501م يتزعمه رئيس كاتدرائية غرناطة، والذي استطاع أن يُغَرِّرَ بسلطان مصر، ويوحي له بأن الموريسكيين في حالة جيدة، ومعاملتهم حسنة، وأنَّ لهم الحقوق والواجبات التي يتمتع بها الإسبان، لكنَّ سلطان مصر لم يتمكّن من مُتابعة الأمر؛ لانشغاله بمواجهة العثمانيين، الذين هموا آنذاك بالزحف إلى مصر[140].

وهكذا، لم تكتمل الوساطة، بل لم تُجْدِ نفعًا ولم تحقق شيئًا إيجابيًا، فيما واجه مسلمو الأندلس مصيرهم المحتوم على نحو ما تعرضت له المصادر التاريخية[141]. وفي السياق ذاته، تُشير دراسة إلى أنَّ سفير الإسبان إلى مصر قد أقنع السلطان أنَّ السبب في تشويه صورة إيزابيلا فرديناندو هم: اليهود، وأن هؤلاء قد هاجروا من تلك البلاد وجعلوا يشنون

(139) محمد بن شهاب الدين بن أحمد بن إياس أبو البركات الحنفي (852: 929هـ/1448: 1523م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1404هـ/1984م، ج3، ص244 و245 و246. محمد عبد الله عنان: دولة الإسلام في الأندلس، جـ5، ص221.

(140) ابن إياس الحنفي، بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج3، ص244 و245 و246. محمد حتاملة، التنصير القسري لمسلمي الأندلس، ص100.

Alfredo Opisso y Viñas: Historia de España y de las repúblicas latino-americanas, Tomo VIII, Cap XII, p252.

(141) محمد ابن إياس الحنفي، بدائع الزهور في وقائع الدهور، مرجع سابق، ج3، ص245.

الغارة عليها ويرمون مليكها بالظلم والعسف كذباً؛ لإيغار صدور المسلمين وملوكهم على دولة أسبانيا الناشئة، فلم يعد ذلك السفير من مصر إلا بعد أن كتبت له معاهدة صداقة وسلام، حملها معه وغادر القاهرة فائزًا في رجب 907هـ/ فبراير1502م[142].

وفي أواخر أيام المقاومة الإسلامية في الأندلس، في ليلة 1569/1/18م، وبينما كان المسلمون يلوذون بكنيسة البلدة لم يشفع لهم ذلك فذُبِحَ منهم حوالي 2400 طفل وامرأة و300 رجل مسن. وفي الليل، انقض عليهم النصارى قتلًا حتى أتوا عليهم جميعًا. وكان محمد بن أمية معسكرًا بجيشه في أندرش، فطلب مندوجر من ألفونسو دي غرناطة بنيغش، وهو من أصول إسلامية، التوسط لدى محمد بن أمية ليستسلم ويسلم أسلحته مقابل العفو العام على جميع الثوار، وفي نفس الوقت تابع مندوجر تحرشاته بالمجاهدين إذ اشتبك معهم قرب بطرنة يوم 1569/1/27م، ثم احتل الجيش القشتالي بطرنة واعتقل مئات من المسلمات بمن فيهن والدة محمد بن أمية وشقيقتاه، وتابع الجيش سيره إلى أن احتل أندرش، ناشرًا النهب والرقة والخراب والموت في طريقه[143]. وهو ما يشير إلى أنَّ جهود الوساطة في تلك الأزمة لم تُكَلَّلْ بالنجاح؛ وذلك بالنظر إلى أنَّها لم تكن تحمل للطرف الإسلامي أيَّةَ ضمانات حقيقية، ولاسيما في ضوء معطيات تلك المرحلة، التي كانت تؤذن بمؤشرات الرغبة في تصفية الوجود الإسلامي من الأندلس نهائيًا.

(142) محمد فريد أبو حديد (16 ذو الحجة 1310: 8 صفر 1387هـ/1 يوليو 1893: 18 مايو 1967م)، لمحات من شمس الأمس الغاربة.... السلطان الغوري ومفاوضاته الدولية، مقال بمجلة الرسالة، القاهرة، 1937/8/2م، العدد 213، ص1251.

(143) علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني (ت: 1422هـ/2001م)، انبعاث الإسلام في الأندلس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1426هـ/2005م، ص101.

## الخاتمة

من خلال ما سبق، من صفحات هذه الدراسة، يمكن أن نخلص إلى أنَّ علاقة المسلمين بالروم، منذ فجر الإسلام، كانت قائمة على التعايش والاحترام المتبادل؛ وقد بدا ذلك من خلال ما أرَّخَ له القرآن الكريم من مواقف إسلامية متعاطفة مع الروم، باعتبارهم أهلَ كتابٍ، وذلك في إثر هزيمتهم على أيدي الفرس في مطلع فجر الدعوة الإسلامية. وقد عززٌ من تلك المواقف الإسلامية الإيجابية: سلسلةُ الرسائل النبوية إلى كُلٍّ من هرقل قيصر الروم، وإلى المقوقس رئيس القبط، وإلى رئيس الغساسنة وغيرهم، والتي لم تتضمن ما يبعث على توتر العلاقة بين الروم وحلفائهم وبين المسلمين.

ومن جهة التأسيس التاريخي لدواعي المنازعات والحروب بين الروم الأُوروبيين والمسلمين، ومن خلال استقراء خريطة الولاءات القبلية في الجزيرة العربية سنجد أنَّ جُزءًا من تلك القبائل كان مواليًا للروم، بينما كان البعض الآخر مواليًا لفارس، وقليلاً ما وُجِدَتْ قبائل عربية مستقلةً بذاتها بعيدًا عن دائرة استقطاب قوى الهيمنة في ذلك العصر.

وقد وجدنا أنَّ للروم نفوذًا سياسيًا واقتصاديًا كبيرًا بين القبائل في شبه الجزيرة العربية، قلبًا وأطرافًا، قبيل ظهور الإسلام وبعده، ولقد كان لمثل هذا النفوذ أثر في وجود جماعات وقبائل وكيانات سياسية وتُجارٍ تدين بالنصرانية بطبيعة الحال. وقد تسببت ولاءات بعض القبائل العربية للروم في بروز دور روماني مبكر في صراعات مشركي العرب مع الدولة الإسلامية، إذْ ما لبث الروم حتى دخلوا مع المشركين في مواجهة حربية مع المسلمين يوم مؤتة، ثم كانت غزوة تبوك، ثم بعث أسامة لتأديب قبائل الغساسنة الموالية للروم على الأطراف الشمالية للجزيرة العربية وبلاد الشام... ومنذئذٍ وقد جعل المسلمون يعيدون النظر في علاقتهم مع الروم، ومن ثَمَّ إعادة ترتيب أوراقهم ومواقفهم منهم في صدى التحديات التي باتت تمثل خطرًا يهدد الوجود الإسلامي.

فالحرب، إذًا، لم تكن في ذلك العصر مطلوبةً لذاتها، سواءً مع الروم أو مع غيرهم، ولكنَّ بعض الضرورات هي التي فرضت المواجهة العسكرية... وذلك بعدما أقدَمَ عُمّالُ الروم على قتل أحَدِ سفراء النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، كما قاموا بتعذيب سفير آخر... ثم مقتل والي عَمّان المسلم على عين هرقل نفسه... فضلاً عن سعي الرومان في تأليب قبائل الجزيرة العربية على المسلمين... ولقد كانت تلك المواقف وغيرها بمثابة دروس مبكرة، تعلَّمَ منها المسلمون فقه الاحتراز والاحتراس والتحوط حمايةً للمجتمع والدولةً، ووقايةً للدعوة والفكرة، وقبل كل ذلك وبعده، إقرارَ السلم والأمن في ظل علاقة حُسْنِ

جوار قائمة على الاحترام المتبادل بين المسلمين والروم، ومن ثَمَّ، فقد كان مبدأ المصالحة والاستجابة لأيةِ وساطة من مقتضيات طبيعة الرسالة، ومن متطلبات سياسة الدولة على أيَّةِ حال.

ولم يكن مبدأ الوساطة، من حيث كونه حقيقة ماثلة عبر عصور التاريخ الإسلامي، آتِيًا من فراغ، إذْ إنّنا نجد له أصولاً في نصوص القرآن والسنة وإجماع الفقهاء وسائر أهل العلم، إذْ وجدنا تلك النصوص المتضافرة تحتفي بموضوع الوساطة في سياق التأسيس الثقافي عند المسلمين منذ العصور الإسلامية الأولى؛ وذلك من خلال تأويلات المُفَسِّرين مقاصد التعايش السلمي، تلك التي أفصح عنها الوحي من خلال الآيات المتعلقة بفض المنازعات سواءً بين المسلمين وبعضهم بعضاً أو بين المسلمين وغيرهم.

وفي تقديري أنَّ تعريف الوساطة برغم حداثته في المواثيق الدولية بيد أنَّه مُستلهم من روح التجربة الحضارية الإسلامية عبر العصور، تلك التجربة المستندة إلى إرثٍ كبيرٍ في مجالِ فَضِّ المنازعات ونزع فتيل الحروب بين الأمم والشعوب وبعضها بعضاً.

وتاريخ المواجهات العسكرية الإسلامية مع الأوروبيين، يفيد بأنَّ الحروب كانت سجالاً، وكانت ظروف المنازعات والحروب تفرض بطبيعتها الاستجابة لجهود الوساطة بصلح أو هدنة وفقًا لشروط تتواضع عليها الأطراف المتنازعة من خلال الوسطاء، الذين كانوا في بعض العصور أشخاصًا بمبادرات فردية، أو من خلال قبائل ذات نفوذ أو خلال دول سواءً بدافع تطوعي أو بمبادرة تقصد إلى تحقيق مصالح غير مباشرة للأطراف الوسيطة. وكانت جهود الوساطة السياسية إمّا أن تكون بوسيلة الوسطاء مباشرة، أو أن تكون عن طريق المكاتبة بالرسائل التي يحملها السفراء إلى أطراف الخصومة أو النزاع.

وفيما تباينت دوافع جهود الوسطاء في فض المنازعات، ما بين التوسط بدافع مصالح سياسية أو مطامع يحققها الطرف الوسيط أو من خلال وساطة خالصة نابعة من رغبة الوسيط في تحقيق السلم... فقد كانت جهود الوساطة تتم إمّا من خلال مبادرات طوعية أو تأتي استجابة لرغبة طَرَفٍ أو أكثر من الأطراف المتنازِعة في الصلح. وكان نجاح الوساطة يعتمد على مدى صدق نية الأطراف المتنازعة والرغبة في الصلح دونما تعقيد أو إشكال. وأيًا كانت الدوافع، لكنَّ الغالب منها عبر العصور كان لحقن الدماء وإعادة ترتيب العلاقات بين الأطراف في ضوء المصالح المتبادلة.

وقد كانت عمليات افتداء الأسرى بين المسلمين والروم الأوروبيين أحد المداخل المهمة لفتح قنوات الحوار والتفاوض والتوسط في الصلح المستدام، وقد كان إبداء المرونة والرحمة

من الجانب الإسلامي بكرامة الأسرى الأُوروبيين: له أثرٌ كبير في المعسكر الأوروبي، بل كان ملف الأسرى في بعض الأحيان بمثابة وسيلة ضغط سياسي، يمارسها الميالون إلى الصلح بين الفريقين من أجل التجاوب مع جهود الوساطة.

وقد لوحِظَ حُضورُ التأثير الديني في موضوع الوساطة عبر التاريخ، سواءً فيما يتعلق بجهود الوساطة من خلال شخصيات دينية، أو من خلال تأثير النزعة الدينية على مدى تجاوب المتنازعين مع جهود الأطراف الوسيطة، وبالتالي يؤثّرُ في نتائج الوساطة نجاحًا أو فشلاً. كما خلصت الدراسة إلى أنَّه في حالات نادرة ما كانت تبوء جهود الوساطة بين المسلمين والأوروبيين بالفشل.

وكذلك خلصت الدراسة، بعد قراءة مستفيضة في المصادر الإسلامية، إلى أنَّ التعصب الديني كان كثيرًا ما يفسد جهود الوساطة بعدما أوشكت أن تكون قاب قوسين أو أدنى من النجاح. وفي هذا السياق، كانت النزاعات المصطبغة بصبغة دينية أصعب، على الوسطاء، وصولاً إلى حلول من تلك النزاعات المرتبطة بمصالح دنيوية سياسية أو اقتصادية!

كما كشفت المصادر التاريخية عن أنه كلما كانت الأطراف المتنازعة قوية ومتكافئة الندية كان كلُّ ما ينشأ عن تلك الوساطة بينها من عقد هدنة أو صلح أطول مدى وأكثر تقديرًا واحترامًا، وفي المقابل كان ضعف أحد طرفي النزاع من شأنه تقصير عُمْرِ الهدنة، بل من شأنه الاستهانة بقيمة المصالحة؛ الأمر الذي يجعلها عُرْضَةً للاختراق والانتهاك بتجدد النزاع.

وفيما تنوعت جهود الوساطة ما بين مساعٍ حميدةٍ إيثارًا للسلم وحقن الدماء المصالحة على سلم دائم، أو الهدنة مقابل افتداء الأسرى، أو الصلح على جزية من مالٍ ونحوه... ففي كل الأحوال كانت تلك الجهود تتيح للأطراف المتنازعة فرصة مراجعة المواقف وإعادة الحسابات السياسية الداخلية والخارجية بحثًا عن وسائل من شأنها تقنين علاقة حسن جوار في ظل ما يمكن تسميته بـ «السلام المُستدام» إلى أجلٍ غير مُسَمًّى، وهو ما انعكس بطبيعة الحال على الحياة الحضارية بمختَلَفِ وجوهها لدى الطرفين كليهما.

وفي كل الأحوال، كانت من أهم منافع الوساطة في فض المنازعات بين المسلمين والأوروبيين: أنها كانت لا تترك ضغائن ولا أحقاد ولا انتقام ولا رواسب ثأرية... الأمر الذي كان يفسح مجالاً لاستقرار الأوضاع السياسية والأمنية في داخل بلدان الأطراف المتنازعة، وقد كان يترتب على ذلك رخاء شعوب المسلمين أو الأوروبيين سواءً بسواء.

## المصادر والمراجع

### أولاً- باللغة العربية


- أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (ت: 346هـ/957م)، التنبيه والإشراف، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي، القاهرة، د. ت.
- أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (817: 885هـ/1414: 1480م)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1400هـ/1980م، ط2.
- أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ/1108م)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم والدار الشامية – دمشق وبيروت، 1412هـ.
- أبو بكر الخوارزمي محمد بن العباس (ت: 383هـ/993م)، مفيد العلوم ومبيد الهموم، المكتبة العنصرية، بيروت، 1418هـ.
- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ/1003م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ/1987م، ط4.
- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني البيهقي (ت:458هـ/1066م)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ.
- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (661: 728هـ/1263: 1328م)، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي حسن ناصر وعبد العزيز إبراهيم العسكر وحمدان محمد، دار العاصمة، الرياض، 1414هـ.
- أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران المعروف بأبي نعيم الأصبهاني (ت: 430هـ/1039م)، دلائل النبوة، حققه: محمد رواس قلعه جي وعبد البر عباس، دار النفائس، بيروت، 1406هـ/1986م، ط2.
- أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري النويري (ت: 733هـ/1333م)، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1423هـ.

- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370هـ/980م): أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ/1994م.

- أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني العبيدي المقريزي (ت: 845هـ/1441م):

• اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق: محمد حلمي محمد أحمد، منشورات لجنة إحياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، د.ت.

• المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلميّة، 1418هـ.

- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: 395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.

- أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: 681هـ/1282م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1900م.

- أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري (770هـ/1368م)، المصباح المنير، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصريّة، بيروت، 1418هـ، ط2.

- إسماعيل بن أبي بكر ابن المقرئ (ت: 837هـ/1434م)، إخلاص الناوي في إرشاد الغاوي إلى مسالك الحاوي لنجم الدين عبد الغفّار بن عبد الكريم القزويني ت: 665هـ/1267م، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.

- إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب– صاحب حماة (ت: 732هـ/1332م)، المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية، القاهرة، د. ت.

- إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ/1372م): البداية والنهاية، دار الفكر، 1407هـ/1986م.

- إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني – الملقب بقوام السنة (ت: 535هـ/1140م)، كتاب دلائل النبوة، تحقيق: محمد محمد الحداد، دار طيبة، الرياض السعودية، 1409هـ.

- الحسن بن أحمد المهلبي العزيزي (ت: 380هـ/893م)، المسالك والممالك، جمعه وعلق عليه ووضع حواشيه: تيسير خلف، دار التكوين، دمشق/ 2006م.
- المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم الضبي (ت:163هـ/780م)، أمثال العرب، تحقيق وتعليق: إحسان عبّاس، دار الرائد العربي، بيروت، 1403هـ/1983م، ط2.
- برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: 616هـ/1219م)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ/2004م.
- جار الله محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت: 538هـ/1143م)، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ط2.
- جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت:597هـ/1201م)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ/ 1992م.
- هلال بن المحسن بن إبراهيم بن هلال الصابئ الحراني، أبو الحسين (ت:448هـ/1056م)، رسوم دار الخلافة، تحقيق: ميخائيل عواد، دار الرائد العربي، بيروت، 1986م، ط2.
- حمزة بن أسد بن علي بن محمد التميمي المعروف بابن القلانسي (ت: 555هـ/1160م)، تاريخ دمشق لابن القلانسي، تحقيق: سهيل زكار، دار حسان للطباعة والنشر، لصاحبها عبد الهادي حرصوني، دمشق، 1403هـ/1983م.
- يحيى بن سعيد الأنطاكي: تاريخ الأنطاكي.
- مؤلِّفٌ مجهول – من أهل القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، أخبار سلاجقة الروم أو مختصر سلجوقنامه، تعريب: محمد سعيد جمال الدين، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2007م، ط2.
- مؤلِّفٌ مجهول، العيون والحدائق في أخبار الحقائق، تحقيق: دي قوجه ودي يونغ، طبع بريل، ليدن، 1286هـ/1869م.
- مجد الدين بن محمد الفيروز أبادي (ت: 817هـ/1414م)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، 2005م، ط8.

- محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت:671هـ/1272م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيّش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ/1964م، ط2.
- محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: 977هـ/1569م)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات بدار الفكر، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- محمد بن إسحاق بن يسار المُطَّلِبِيُّ بالولاء المدنِيُّ (ت: 151هـ/768م)، كتاب السير والمغازي، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 1398هـ/1978م.
- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (ت: 310هـ/922م)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ/2000م.
- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي الدارمي، البُستي (ت: 354هـ/965م)، السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، صحّحه وعلق عليه: الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، دار الكتب الثقافية، بيروت، 1417هـ، ط2.
- محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي بالولاء البغدادي (ت: 245هـ/859م)، المنمق في أخبار قريش، تحقيق: خورشيد أحمد فاروق، عالم الكتب، بيروت، 1405هـ/1985م.
- محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت: 230هـ/845م)، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2001م.
- محمد بن شهاب الدين بن أحمد بن إياس أبو البركات الحنفي (852: 929هـ/1448: 1523م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1404هـ/1984م.
- محمد بن علي بن إبراهيم ابن شداد (ت: 684هـ/1285م)، الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، تحقيق: يحيي زكريا عبارة، منشورات وزارة الثقافية السورية، دمشق، د.ت.
- محمد بن علي بن أحمد بن عبد الرحمن بن حسن الأنصاري ابن حديدة (ت:783هـ/1381م)، المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض مِنْ عربي وعجمي، تحقيق: محمد عظيم الدين، عالم الكتب، بيروت، د.ت.

- محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء المدني الواقدي (ت: 207هـ/822م)، المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، 1409هـ/ 1989م، ط3.
- محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي (ت: 803هـ/1400م)، المختصر الفقهي، تحقيق: حافظ عبد الرحمن محمد خير، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، 1435هـ/2014م.
- محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصاري الإفريقى (ت: 711هـ/1311م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ، ط3.
- محمد شمس الحق العظيم آبادي (26 ذو القعدة 1273: 20 ربيع أول 1329هـ/18 يوليو 1857: 21 مارس 1911م)، عون المعبود شرح سنن أبي داود – ومع شرح الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ/1995م، ط2.
- محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ/1622م)، فيض القدير في شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1356هـ.
- محمود بن عمرو بن أحمد المعروف بجار الله الزمخشري (ت: 538هـ/1143م)، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1998م.
- منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت:1051هـ/1641م)، كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، منشورات وزارة العدل السعودية، الرياض، 1421هـ/2000م.
- موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي الصالحي (ت: 968هـ/1578م)، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- محمود بن الحسين الكاشغري (ت: 1102هـ/1691م)، ديوان لغات الترك، طبعة الدولة العثمانية، 1333هـ/1915م.
- ناصرو خسرو الحكيم القبادياني المروزي– أبو معين الدين (ت: 481هـ/1088م)، سفر نامه، تحقيق: يحيى الخشاب، دار الكتاب الجديد، بيروت، 1983م، ط3.

- نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: 807هـ/1404م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، دار الفكر، بيروت، 1412هـ/1992م.
- سراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن (ت: 804هـ/1402م)، عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، ضبطه على أصوله وخرج حديثه وعلق عليه: عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، دار الكتاب، إربد الأردنية، 1421هـ/2001م.
- عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (ت: 581هـ/1185م)، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1421هـ/ 2000م.
- عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي الحنبلي (ت: 928هـ/1522م)، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، 1420هـ/1999م.
- عبد الرحمن مجير الدين بن محمد بن محمد ابن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت: 808هـ/1405م)، كتاب العِبَرِ وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1408هـ/1988م، ط2.
- عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (ت: 739هـ/1339م)، مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل، بيروت، 1412هـ.
- عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت: 213هـ/828م)، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، القاهرة، 1375هـ/1955م، ط2.
- علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ/1191م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ/1986م، ط2.
- علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت: 630هـ/1232م)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1417هـ/1997م.

- علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر (499: 571هـ/1106: 1176م)، تاريخ مدينة دمشق وذِكْرُ فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، 1995م.
- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، كتاب التعريفات، ضبطه وصححه: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، 1403هـ/1983م، ص147.
- عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: 660هـ/1262م):
  - بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، د. ت.
  - زبدة الحلب في تاريخ حلب، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1996م.
- علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: 450هـ/1058م)، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ/2006م.
- علي حيدر خواجه أمين أفندي (ت: 1353هـ/1934م)، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب: فهمي الحسيني، دار الجيل، بيروت، 1411هـ/1991م.
- شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله المعروف بـ «سبط ابن الجوزي» (581: 654هـ/1185: 1256م)، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق وتعليق: عمار ريحاوي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1434هـ/2013م.
- شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: 483هـ/1060م)، كتاب المبسوط، دراسة وتحقيق: خليل الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1421هـ/2000م.
- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ/1347م):
  - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1413هـ/1993م، ط2.
  - سير أعلام النبلاء، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ/1985م، ط3.

## ثانياً– المراجع العربية


- أحمد مختار عثمان، معجم اللغة العربية المعاصرة، دار عالم الكتب، القاهرة، 2008م.
- بسام العسلي، فن الحرب الإسلامي، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، بيروت، 1401هـ/1988م.
- بكر محمد إبراهيم، قصة سقوط 15 إمبراطورية عبر التاريخ، مركز الراية للنشر والإعلام، القاهرة، 2004م.
- جاسم بن سليمان حمد الفهيد الدوسري، الرَّوْضُ البَّسَام بتَرتيْبِ وَتخْريج فَوَائِدِ تَمَّام، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1408هـ/1987م.
- جبران مسعود، معجم الرائد، ط7، دار العلم للملايين، بيروت، 1992م.
- جمال بركات، الدبلوماسية... ماضيها وحاضرها ومستقبلها، مطابع الفرزدق، الرياض السعودية، 1985م.
- جواد علي (1907: 1987م)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، 1422هـ/2001م، ط4.
- حازم عوض، من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم، وكالة الصحافة العربية ناشرون، القاهرة، 2008م.
- يوسف القرضاوي، السياسة الشرعية، مكتبة وهبة، القاهرة، 1419هـ/1989م.
- محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: 1393هـ/1973م)، التحرير والتنوير أو تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984هـ.
- مجموعة من العلماء، الموسوعة الفقهية الكويتية، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 1412هـ/1992م.
- محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394هـ/1974م)، خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1425هـ.
- محمد عبده حتاملة، التنصير القسري لمسلمي الأندلس في عهد الملكين الكاثوليكيين (1474: 1516م)، ساعدت الجامعة الأردنية على نشره، عمّان، 1410هـ/1980م.

- محمد عبد الله عنان المؤرخ المصري (ت: 1406هـ/1986م)، دولة الإسلام في الأندلس، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1417هـ/1997م.
- محمد عزت دَرْوَزَة (29 رمضان 1303 : 27 شوال 1404هـ/21 حزيران 1887 : 26 تموز 1984م)، التفسير الحديث، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1383هـ.
- سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني (1327هـ: 1417هـ/1909 : 1997م)، أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، دار الفكر، بيروت، 1394 هـ/1974م، ط 3.
- سمير عالية، علم القانون والفقه الإسلامي... نظريات القانون، منشورات المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1991م.
- عبد الوهاب خلاف (ت: 1375هـ/1955م)، السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية، دار القلم، بيروت، 1408هـ/1988م.
- عدنان البكري، العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1985م.
- علي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (ت: 1420هـ/1999م)، السيرة النبوية، دار ابن كثير، دمشق، 1425هـ، ط12.
- علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني (ت: 1422هـ/2001م)، انبعاث الإسلام في الأندلس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1426هـ/2005م.
- علي حسين الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها ونظام الحضانات والامتيازات الدبلوماسية، دار العلم للملايين، بيروت، 1990م
- علي ظريف الأعظمي البغدادي، تاريخ ملوك الحيرة، المطبعة السلفية، مصر، 1920م/1338هـ.
- رمضان بن زير، العلاقات الدولية في السلم، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس الغرب، 1989م.

## ثالثاً- المراجع المُعَرَّبة

- جيرار كورنو: معجم المصطلحات القانونية، ترجمة: منصور القاضي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2009م.

- ويليام جيمس ديورَانت (27 محرم 1303: 9 محرم 1402هـ/5 نوفمبر 1885: 7 نوفمبر 1981م): قصة الحضارة، تقديم: محيي الدّين صَابر، ترجمة: زكي نجيب محمُود وآخرين، دار الجيل، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، بيروت وتونس، 1408هـ/1988م.
- صالح كولن، سلاطين الدولة العثمانية، تحرير وترجمة: أجير أشيوك، مراجعة: أديب إبراهيم الدبّاغ وبهاء الدين نعمة الله، دار النيل للطباعة والنشر، إسطنبول، 1435هـ/2014م.
- شارل روسو، القانون الدولي العام، نقله إلى العربية: شكر الله خليفة وعبد المحسن سعد، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، 1987م.


## رابعاً- المجلات والدوريات العربية


- أحمد حشيش، نحو فكرة عامة للوساطة، دراسة منشورة بمجلة روح القوانين، كلية الحقوق، جامعة طنطا، أبريل2001، العدد 23.
- محمد عبد الله عنان (ت: 1406هـ/1986م)، صفحات من الدبلوماسية الإسلامية.. السفارات الخلافية والسلطانية وعلائق الإسلام والنصرانية، مجلة الرسالة، القاهرة، 1935/3/18م، العدد 89.
- محمد فريد أبو حديد (16 ذو الحجة 1310: 8 صفر 1387هـ/1 يوليو 1893: 18 مايو 1967م)، لمحات من شمس الأمس الغاربة.... السلطان الغوري ومفاوضاته الدولية، مقال بمجلة الرسالة، القاهرة، 1937/8/2م، العدد 213.
- محمود شلتوت، الإسلام والعلاقات الدولية، مجلة الرسالة، القاهرة، 1941/6/23م، العدد 416.
- سليمان بن عبد الله السويكت، الحملة الأخيرة على القسطنطينية في العصر الأموي، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1424هـ/2004م، السنة السادسة والثلاثون، العدد 112.


## خامساً- باللغة الأجنبية


- Alan Redfern & Martin Hunter & Nigel Blackaby & Constantine Partasides, Law and Practice of International Commercial Arbitration, Sweet & Maxwell, London, 2004.

– Alfredo Opisso y Viñas (1847: 1924), Historia de España y de las repúblicas latino-americanas: Aragón: Fernando I; Los remensas; Granada; Los Reyes Católicos; Guerra de sucesión; La Inquisición; Conquista de Granada; Expulsión de los judío، Gallach. S. f.، Barcelona، 1925.
– Henry Solus & Roger Perrot, Droit judiciaire privé - procedures judiciaires, Sirey, Paris, 1991.

## سادساً– الدوريات الأجنبية

– Nudrat Majeed, Good Faith and Due Process: Lessons from the Shari’a, Arbitration International Magazine, Oxford University Press, London, March 2004.

## (ملحق – 1)

## رسائل النَّبِيِّ محمد صلى الله عليه وسلم إلى هرقل ملك الروم

## (سنة 3هـ/ 624م)



( نص يحكي رسالة الرسول ﷺ إلى هرقل قيصر الروم )

( بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبدالله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فإني ادعوك بدعاية الإسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فإن توليت فعليك إثم الأريسيين و ( يا اهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً ارباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ) .

## المحتوى





# KUWAIT INTERNATIONAL LAW SCHOOL JOURNAL

A Quarterly Peer-reviewed Law Journal

Concerned with Publishing Legal and Sharia'a Studies and Research

Volume 8 - Issue 1 - Serial Number 29
Rajab - Sha'ban 1441– March 2020

ISSN
2410 - 2237


# Mediation and its Impact on the Resolution of Conflicts between Muslims and the Europeans throughout the Medieval Ages From the 1st Century until the end of the 9th Century AH (1st Century: 9 AH/ 7th Century: 15 AD)


***Dr. Attia Elwishy***
*KILAW*